الجواز وعدمه في أحكام النحويين

من سيبويه حتى القرن الرابع الهجري

الدكتورة

حمدة عبد الله أبو شهاب

الجواز وعدمه في أحكام النحويين

من سيبويه حتى القرن الرابع الهجري

الدكتورة

حمدة عبد الله أبو شهاب

دار الضياء للنشر والتوزيع
ISBN 978-9957-05-156-3

بسم الله الرحمن الرحيم

دار الضياء للنشر والتوزيع

عمان - الأردن

صندوق بريد : ٩٢٥٧٩٨ - الرمز : ١١١٩٠

هاتف وفاكس : ٠٠٩٦٢ ٦ ٥٦٧٨٥٠٤

البريد الإلكتروني : info@daraldia.com

الموقع على الإنترنت : www.daraldia.com

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية ٩٧٨/٤/٢٠٠٧

٤١٥.١

أبو شهاب ، حمدة عبد الله

الجواز وعدمه في أحكام النحويين من سيبويه حتى القرن الرابع الهجري / حمدة عبد الله أبو شهاب

. عمان : دار الضياء للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٢

(١٣٦ ص).

ر.إ. (٢٠٠٧/٤/٩٨٧).

الواصفات : / قواعد اللغة /

■ تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

رقم الإجازة المتسلسل ١٠٤٠/٤/٢٠٠٧

١٤٣٢هـ | ٢٠١١م

صمم الغلاف أنس أحمد الجدع

الإهداء

إلى والدتي رحمها الله

المقدمة

يكثر تعبير الجواز وعدمه في النحو وغيره من العلوم، حتى شدّ إليه الانتباه، ولعل الأحكام التي تنجم عنه تفوق غيرها كما وتنوعاً، وما لهذا التنوّع من أهمية في توجيه النصوص.

وما إن عُرِض عليّ هذا الموضوع، حتى بدأت التنقير في جوانبه المختلفة، وقد انتخبت ستة أعلام من نحويي المدة الزمنية المحصورة من سيبويه حتى منتصف القرن الرابع الهجري وهؤلاء الأعلام هم : سيبويه والفراء والأخفش والمبرّد والفارسي وابن جني، كما اخترت بعض الموضوعات النحوية للدراسة وهذه المواضيع هي : المبتدأ والخبر، والاستثناء، وإعمال المصادر والمشتقات، والفعل المضارع في جواب الطلب والنفي بعد الواو والفاء .. والتنازع والاشتغال.

ووجدت أنّ البحث في هذا الموضوع مازال بكراً، ولم يرتده أحد إلا برأي حوله هنا أو إشارة هناك، و من دواعي البحث في هذا الموضوع :

١- وردت إشارات بسيطة في كتب القدماء والمُحْدِثين لا تربو على التعريف أو الإشارة إلى الاستعمال.

٢- علاقة هذا الموضوع بالقراءات القرآنية واللهَجَات العربية.

٣- تفاوت الأحكام التي تلزم عن هذه العلة وأثر ذلك في قراءة النص وتفسيره واستنباط الحكم الفقهي.

٤- استعمال النحاة له حُكْمَاً تارة وعلة تارة أخرى.

ولعل المرونة التي أوجدتها هذه العلة تركت المجال فسيحاً لاختلاف العلماء في المسائل في العصر الواحد والعصور المختلفة، ومن ثمّ تركت باب الاجتهاد مفتوحاً في النحو والفقه والحديث، وهذا تنفرد به هذه العلة دون غيرها.

وقد كان منهجي في دراسة هذه العلة حسب التسلسل التاريخي في المسألة الواحدة، حيث كنت أبحث المسألة عند جميع من إختبرتهم تاريخياً. وكانت مراجعي كتب النحو القديمة وكتب أصول النحو: منها كتاب سيبويه ومعاني القرآن و الخصائص ولمع الأدلة والاقتراح وغيرها.

وقد رأيت أن أقسّم الموضوع إلى مقدمة تحدثت فيها عن سبب اختيار الموضوع وأهميته، وثلاثة فصول: تحدثت في الفصل الأول تمهيداً عن تاريخ التعليل، والتعليل والحديث، والتعليل والفقه، كما عرّفت العِلّة، وميّزت بينها وبين السبب ثم تحدثت عن تأثر النحو بالفقه والحديث والمنطق في التعليل. وفي الفصل الثاني عرّفت الجواز وعدمه وذكرت أين وردت هذه العلة في غير النحو ومقدارها إزاء غيرها من العلل واستعمال العلماء لها من حيث ماهيتها، والأحكام والمذاهب التي لزمت عنها وأثَرَها في تقرير الحكم النحوي، وبيّنتُ في الفصل الثالث قيَم هذه الأحكام التي لزمت عنها، وكيف وقعت في مذاهب النحويين ومرادهم من ذلك، والفرق بين هذه العلة وغيرها من العلل في تقرير الحكم النحوي، والعلماء الذين اشتهروا بالأخذ به ومن تركه كما شفعت البحث بجدول يُبيّن مقدار هاتين العلتين إزاء غيرهما في موضوع من مواضيع النحو في الكتاب والمقتضب ومعاني القرآن للفرّاء ويُبيّن نصيب هذه العلل في المذهبين البصري والكوفي.

وختمت البحث بخاتمه تحدثت فيها عن نتائج البحث وأهميتها.

وفي الختام كان لزاماً عليّ أن أرد الفضل إلى أهله، وأتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى استاذي ومشرفي الدكتور محيي الدين رمضان لما تحمله من عبء هذا البحث والظروف التي رافقته احتساباً، حيث لم يبخل بوقته وتوجيهاته في أحلك الظروف، وكان يحرص على إنجاز العمل بالرغم من ظرفه الصحي. فأسأل الله أن يلبسه ثوب الصحة والعافية، ويجعل له من كل ضيق مخرجاً كما أشكر المناقشين الكريمين الأستاذ الدكتور محمد حسن عواد والدكتور يحيى قاسم عبابنه لتفضلهما بقراءة هذا البحث وتقويم ما أعوّج منه، وأسأل الله أن يحتسبه لنا ثواباً في خدمة العربية لغة القرآن الكريم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الفصل الأول

العلة النحوية

العلة النحوية

﴿ تاريخ التعليل ﴾

اعتاد الإنسان لدى مشاهدة أي ظاهرة أن يبحث عن الأسباب التي أدت إليها، أو علتها، رأى البرق، فبحث عن سبب هذه الظاهرة إلى أن اهتدى إلى علة حدوثها، وكذلك الظواهر الطبيعية الأخرى تلك كانت فطرة فيه رسخت، بل دعا الله سبحانه إلى القيام بها فقال : "..... ويَتَفكَّرُونَ في خَلْقِ السَموات والأَرْض، رَبَّنَا ما خَلَقْتَ هذا باطِلاً، ... " (آل عمران ١٩١).

فأين اللغة من ذلك كله؟ هذه الظاهرة التي تستوعب فكره، والنعمة التي مُنِحَها للتعبير عن أفكاره وعواطفه وعلومه واستكشافه، وقد جعلها مختلفة بين بني البشر "....واخْتِلافُ ألسِنَتِكم" (الروم ٢٢). أتظنه ينظر في تركيبها وخصائصها. ويهتدي إلى أحكامها، ولا يسأل عن علة تلك الأحكام؟ من البديهي أن يحاول تفسيراً لأحكام الكلام الذي يستخدمه، وإنْ يكن غُفلاً من العلم به، عن طريق الممارسة والروية.

فهذا أبو عمرو بن العلاء يسمع أعرابياً يقول : فلان لغوب جاءته كتابي فاحتقرها، فقال له : أتقول : جاءته كتابي؟ قال : نعم، أليس بصحيفة؟[1] فإذا كان هذا الأعرابي الغُفْل علّل كلامه، فكيف بمن اتخذ هذا العلم صناعة ومهنة.

---

(١) الخصائص ١/٢٥٠.

إذاً لا بد لأبي عمرو وأقرانه من أصحاب هذه الصناعة، أن يتنبهوا إلى موضوع التعليل، لما تبين لهم أن العرب لا تتكلم هكذا خبط عشواء، ولكنَّ كلامها قائم على قواعد وسنن محكمة عرفتها وحافظت عليها. بل هي عاده عند كل قوم.

ولقد ولج أبوعَمْرو وطبقته ميدان التعليل. وقيل : إن "أول من بعج النحو ومدّ القياس وشرح العلل"[1] هو عبدُالله بنُ أبي اسحاق الحضرميُّ، "كان أشد تجريداً للقياس"[2] وقال عنه يونس بن حبيب : "هو والنحو سواء"[3] وكان "كثير الرد على الفرزدق والتعنت له"[4]، ومن طبقة الحضرمي هذ، أبو عمرو بن العلاء[5]، وعيسى بنْ عُمَر الثقفي[6]، ويونسُ بنُ حَبِيب "الذي كان له قياس في النحو ومذاهب يتفرد بها"[7].

أما الخليل بن أحْمَدَ فقد كان "الغاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس فيه[8]، واستنبط من العروض وعِلَل النحو مالم يستنبط أحد، ..."[9]، بل "كان سيِّد قومه وكاشف قناع القياس في علمه"[10] كان ذا باع طويل في التعليل، حتى استرعى نظر معاصريه، "وسُئِل عن العلل التي يعتلُّ بها في النحو، فقيل له : عن العرب أخَذْتَها أم اخْتَرَعْتَها من نَفْسِك؟ فقال : "إن العرب نَطَقَتْ على سجيتها

(١) طبقات النحويين واللغويين، ص٣١.
(٢) أخبار النحويين البصريين ص٤٣.
(٣) أخبار النحويين البصريين ص٤٣..
(٤) المصد السابق، ص٤٤.
(٥) المصدر السابق، ص٤٦.
(٦) المصدر السابق، ص٤٩.
(٧) المصدر السابق، ص٥١.
(٨) المصدر السابق، ص٥٤.
(٩) طبقات النحويين و اللغويين، ص٤٧.
(١٠) الخصائص، ٢٦٢/١.

وطباعها. وعرفت مواقع كلامها، وقام في عقولها عِلَلُهُ، وإن لم يُنقل ذلك عنها، واعتللت أنا بما عندي أنه علة لما عللته منه. فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التمست. وإن تكن هناك علة له فمثلي في ذلك مثل رَجُل حكيم دخل داراً محكمة البناء، عجيبة النظم والأقسام، وقد صحت عنده حكمة بانيها، بالخبر الصادق أو بالبراهين الواضحة والحجج اللائحة. فكلما وقف هذا الرجل في الدار على شيء منها قال: إنما فعل هذا هكذا لعلة كذا وكذا، وبسبب كذا وكذا. سنحت له وخطرت بباله محتملة لذلك. فجائز ان يكون الحكيم الباني للدار فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا الذي دخل الدار، وجائز أن يكون فعله لغير تلك العلة، إلا أن ذلك مما ذكره هذا الرجل محتمل أن يكون علة لذلك. فإن سنح لغيري علة لما علَّلته من النحو هو أليق مما ذكرته بالمعلول فليأت بها[1]. في كلام الخليل هذا إشارة إلى أن العرب تعرف علل كلامها وإن لم ينقل عنها، استنبط هذه العلل، وترك باب العلة والتعليل مفتوحاً لمن يريد أن يدخله وينظر فيه مبدياً رأياً. ومازال هذا الباب مفتوحاً إلى ايامنا هذه. وكل من جاء بعد الخليل من النحاة ولج هذا الباب.

وقد اشتهرت قصة التحاق الزجاج[2] بالمبرد وتَرْكه حَلَقَة ثعلب؛ دهشة بما ظهر عند المبرد من قوة الحجة وبراعة التعليل.

و منهم من خصَّ العلة بالتأليف كما ذكر ابن النديم[3]

---

(١) الايضاح في علل النحو، ص٦٥-٦٦.

(٢) طبقات النحويين واللغويين ص١٠٩-١١٠.

(٣) الفهرست ١/٨٦، ١/١٠٠؛ ١/١٢٨، ١/٣٧٠؛ ١/١٤٠، ١/١٤٨، ١/١٥١.

١- "العِلَلُ في النحو" قُطْرُب، عَبْدُالله ابو عَلِي مُحَمَّد بن المُستنير.

٢- "عِلَل النحو" المازني ابو عُثْمان.

٣- "كتاب العلل في النحو" و "كتاب نقض علل النحو" لغدة الاصبهاني، الحسن بن عبدالله.

٤- "كتاب العلل في النحو " هارون بن الحايك.

٥- "المختار في علل النحو "محمد بن أحمد بن كيسان.

٦- "الايضاح في علل النحو" ابو القاسم عبدالرحمن بن اسحاق الزجاجي.

٧- "النحو المجموع على العلل" محمد بن علي العسكري المعروف بمبرمان.

٨- "كتاب علل النحو" ابو الحسن محمد بن عبدالله المعروف بابن الوراق، "كتاب البرهان في علل النحو" الكوفي ابن عبدوس علي بن محمد.

٩- "شرح علل النحو" العباس احمد بن محمد المهلبي.

١٠- "تقسيمات العوامل وعللها" ابو القاسم سعيد بن سعيد الفارقي.

١١- "كتاب العلل" اسماعيل بن محمد القمي.

وقد وصل إلينا من كتب هؤلاء، كتاب الايضاح في علل النحو للزجّاجِي، وهو يُقَسِّمُ العلل إلى ثلاث علل : تعليمية، وقياسية وجدلية.

وفيه اراء لبعض نحاة المذهبين حول بعض المسائل النحوية، بالإضافة إلى آرائه أحياناً، واهتم جُلّ النحاة بفائدة العلتين الأوليين: التعليمية والقياسية، ورأوا في العلة الأولى، أنها تُعَلِّم الطالب كيف نطقت العرب؟، وفي الثانية كيف يقيس على كلامهم ويحتكم إليه؟

وطالب بعض المُحْدَثِين منهم عَبَّاس حَسَن، طالب باطِّراح التعليل البتـة، ورأى انه لا يثبت منه شيء ويكفي المصيب أن يقول : هكـذا قالـت العـرب [1]. في حـين أنْ تَمَّامَ حسَّان صوَّب رَفْضَ نُقَّاد النحـو العلـل الثـواني والثوالـث، ولكنـه اسـتدرك بـأن قبولهم العلة الأولى فقط تضعهم في مرتبـة المعلمين لا البـاحثين، لأن العلـل الثـواني تجيب عن لماذا؟ وجواب لماذا يبين السبب والحكمة اللذين قادا إلى حكـم الظـاهرة[2]، ولعلّ هذا الرأي هو الذي يوافق الحقيقة وما يجب أن يتقصاه البحث في تعمق الظواهر وعللها ونواتجها، وعدم الاكتفاء بالوقوف على شكلها. ولقد ذكر ابن جني مـا مفـاده أنه : لو أُكْتُفِي في عِلْمٍ من العلوم بالوقوف على ما لابد من وقوع مسائله كمـا هـي دون نظر ورياضة فِكْرٍ، لما تمّ علم وتقدم أو أُتقِن[3].

وهو خير من كتب في العلة وجلاّها وأصّل لها. لم يترك فيها جواباً لسائل، ولا زيادة لستزيد، أخذ النحو وعلوم اللغة عـن شـيخه الفارسـي. وقـد بـين موضـع علـل النحو بين علل الكلاميين والفقهاء[4]، وبـسط القـول في العلـة : متعديـة وقاصـرة[5]، ومخصصة[6]، وأضراب العلـة[7]، واخـتلاف الأحكـام لاختلافهـا[8]، وتعليـل الحكـم

---

(١) الشاهد واصول النحو في كتاب سيبويه: ص٣٥٥.
(٢) الأصول : دراسـة ابستولوجية في الفكر اللغوي، ص١٨٣.
(٣) الخصائص، ٢: ٩٤-٩٥.
(٤) نفس المصدر ٢/٩٠.
(٥) نفس المصدر ١٧٠.
(٦) نفس المصدر ١٤٥.
(٧) نفس المصدر ١/٨٩، ١/١٤٦.
(٨) نفس المصدر ١/١٦٩.

بعلتين فأكثر[1]، وعلة العلة[2]، والعلة الموجبة والعلة المجوزة[3]، وبقاء الحكم مع زوال العلة[4]، وغير ذلك ... .

ويذكر مازن المبارك أن النحاة انتزعوا عللهم من كتب محمد بن الحسن[5]، والذي يبدو أنهم تأسوا بالفقهاء بانتزاعهم العلل الفقهية من كتب محمد بن الحسن، فانتزعوا العلل النحوية من كتب النحو واستقراء كلام العرب، هذا ما يذهب اليه[6] مُحَمَّدُ علي النجار. وما يؤيد ذلك أن كتب مُحَمَّد بن الحسن تشتمل على الفقه وأصوله فيجدر ان يُنْتَزَعَ منها العلل الفقهية. أما العلل النحوية فمظانها كتب النحويين وكلام العرب. أما الدينوري[7] أبو عبدالله بن الحسين فقد عدّ في كتابه "ثمار الصناعة في علم العربية" ثلاثاً وعشرين علة، واهتم في كتابه هذا كثيراً بالتعليل وبعد ذلك عُني الزمخشري بالعلة أيّما عناية ولا سيما أنه معتزلي. أما ابن الانْبَاري ابو البَركات فقد وضع كتبه على سمت كتب الفقه[8] والمنطق[9] والجدل، وبسط الحديث عن العلة في كتابه لمع الأدلة[10] بأسلوب جدلي. جاء بعده ابن مضاء القرطبي[11] وثار

---

(1) نفس المصدر ١٧٥.

(2) نفس المصدر ١٧٤.

(3) نفس المصدر ١٦٥.

(4) نفس المصدر ١٥٩.

(5) النحو العربي–العلة النحوية ١٥٣–١٦٠.

(6) الخصائص ١: ١٩٤.

(7) ثمار الصناعة، ص٣٤.

(8) مقدمة كتاب الانصاف في مسائل الخلاف.

(9) الأغراب في جدل الأعراب.

(10) العلة النحوية ١٣٦.

(11) النحو اللغوي–العلة اللغوية، ١٢٨.

في كتابه "الرد على النحاة" على القياس والعلل الثواني والثوالث والعامل وكل ما لا يفيد النطق على سمت كلام العرب -كما يرى هو- وابن مضاء، كما يراه مازن مبارك متأثر بمذهبه الظاهري الذي يرفض القياس والتعليل وما ينجم عنهما. وبالرغم من تساهل مبارك مع ابن مضاء في انكاره القياس، وتسويغه ذلك؛ تبعاً لمذهبه، فإنه يرى في دعوة ابن مضاء هذه كثيراً من الحق، وأن واجب النحوي فهم صنعته وتخريجه وجوه الإعراب مصيبة المعنى المقصود.

وتبع هؤلاء ودار في فلك العلة، ابن مالك[1] صاحب الألفية وشراحها جلهم اعتمدوا المنطق والفقه اللذين لا بد أن يطلبا العلة.

وتوالى الاهتمام بالعلة مادام هناك اهتمام بالنحو، فهذا أبو حيان يسلك نفس الطريق وإن مال إلى رأي ابن مضاء في الدعوة إلى طرحها[2]. وتلميذه الأسنوي جمال الدين يُخَرِّج الفقه والنحو في كتابه (الكوكب الدري فيما يتخرج من الفروع الفقهية على المسائل النحوية)، ذكر فيه كيف تُخَرِّج المسائل الفقهية على الأصول النحوية وكيف تُخَرِّجُ على المذاهب النحوية[3].

وهذا سبقه أئمة المذاهب في ذلك كانت العلاقات وشيجه بين النحو والفقه والحديث والمنطق ترى النحوي يهتم بجانب من علوم الدين وكذلك ترى الفقيه أو المحدث يهتم بالنحو فقد ذُكِرَ أن مالكَ بن أنس[4] رضي الله عنه كان يختلف إلى عبدالرّحْمن بن هُرْمُز نحوي المدينة يتعلم منه العربية، كما أن الكتب ذكرت فتاوى

---

(١) نفس المصدر.

(٢) مصدر سابق ١٤١.

(٣) مصدر سابق ١٤١.

(٤) تاريخ العلماء النحويين، ص١٦٣، انباه الرواة على انباه النحاة ٢-١٧٢-١٧٣

لكبار الأئمة معتمدين في ذلك على النحو. نحو ذلك ما جاء عن أبي حنيفة[1] وأصحابه بعدم لزوم الترتيب في الوضوء نظراً لأن المعطوف جاء بالواو في آية الوضوء { يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ، وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مَّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء، فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ، وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } (المائدة٦).*

وقد قال الشاعر :[2]

أغلي السباء بكل أدكن عاتق ... أو جونةٍ قُدِحت، وفُضَّ ختامُها

ومعنى قُدحت غُرفت، والغَرْف يكون بعد الفتْح، ونحوه قوله تعالى { يا مَرْيَمُ اقْنُتي لرَبكِ واسْجُدي وارْكَعي } (آل عمران ٤٣).

ومن الفتاوي التي اعتمدت على النحو قول الرجل لعبده إذا قرأت القرآن فأنت حُر فإن العبد لا يكون مدبراً إلا إذا قرأ جميع القرآن، ولو قال إذا قرأت قرآناً فأنت حُر فإنه يصبح مدبراً إذا قرأ بعض القرآن لأنها في حال التعريف استغرقت جميعه أما في حال التنكير فاقتضى بعضه[3].

---

(١) سر صناعة الأعراب.

* "قرأه نافع وابن عامر والكسائي بالنصب والباقون بالخفض" (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ١/٤٠٦).

(٢) المغني ٣٦٢/١٢.

(٣) مدبرا : حرا، مادة د ب ر.

ومن ذلك اتفاق المذهب الحنبلي في عدم جواز استثناء ما زاد على النصف وتجويز أبي حنيفة ومالك والشافعي ذلك مالم يُسْتَثْنَ الكل وذلك نحو قولك له علي مائة إلا تسعة وتسعين درهماً لم يلزمه إلا واحد. أما عدم تجويز ابن درستويه والمذهب الحنبلي و ذلك لأن الاستثناء في كلام العرب لا يكون إلا للقليل في حين أن الاختيار الموازي جوّز ذلك معتمداً على قوله تعالى : { فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ }(ص٨٢) وقوله تعالى { إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلاَّ مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ }(الحجر ٤٢) فاستثنى في موضع الغاوين من العباد وفي موضع العباد من الغاوين وذلك لأنه في معنى الاستثناء ومشبّه به وجاز كاستثناء الأقل[١].

ومن تلك الفتاوي ما سئل عنه الفرّاء[٢] وهو السهو في سجود السهو حيث قال لا شيء عليه وذلك قياساً على المصغر في العربية لا يصغر وكذلك السهو في السهو لا يلتفت إليه.

ومن تلك الفتاوى النهي عن الصغائر في قوله تعالى[٣] : { إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ }(النساء ٣١) وذلك ان الصغائر داخلة تحت قوله (ما تنهون عنه) فإذا لم تكن داخلة كان ما تنهون عنه الكبائر، وإذا أُضيف إليها الكبائر يكون الشيء قد أضيف إلى نفسه.

---

(١) المصدر السابق ٥/٣٠٢-٣٠٤

(٢) نزهة الألباء في طبقات الأدباء ٨٣-٨٤، تاريخ بغداد ١٤٩/١٤.

(٣) البغداديات ٥٨٩-٥٩٠.

أما السيوطي[1] فقد وضع في اصول النحو كتاباً أسماه "الاقتراح في علم أصول النحو": جمع ما قالته العلماء الذين سبقوه في العلة، كابن جني وابن الأنباري، وغيرهم.

بعد هذه الرحلة فترت حركة التأليف في العلة حتى العصر الحديث، حيث عاد الاهتمام بالعِلْم والتأليف، وعاد ذكر العلة في كتب النحاة بين مُؤيد ومعارض، بعضهم يفرد لها باباً في كتاب، وآخر يطالب بإلغائها كما مرّ عن عباس حسن، ولكن ذا الشأن الخطير مُخْتَلَفٌ فيه دائماً، فقد نعمت العلة بمن يهتم بها إلى جانب أولئك المعارضين سواء بتحقيق ما كتب الأقدمون وهذا ما فعله المرحوم سعيد الافغاني بتحقيقه كتابي "الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة" ومازن المبارك بتحقيقه كتاب "الإيضاح في علل النحو"، وأحمد سليم الحمصي بتحقيقه الاقتراح، وكذلك تحقيق محمد احمد قاسم بتحقيقه كتاب "الاقتراح في علم أصول النحو"، ومنهم من شرح بعض الكتب التي اهتمت بالعلة منهم محمود فجّال في كتابه "الإصباح في شرح الاقتراح". أمّا من ألف في العلة وسبر غورها : تعريفاً وتأريخاً وتأليفاً، فمازن مبارك بين ما أثر في التعليل النحوي ومن أيّده، وعارضه في كتابيه "النحو العربي-العلة النحوية"، و "الزجاجي من خلال كتابه الإيضاح".

◖ العلة النحوية نضجت في النحو تأثراً بالعلوم الأُخرى ◗

لم تكن العلة في النحو بدعاً بل كانت كما في العلوم الأُخرى، بالإضافة إلى نزعة البشر إلى التعليل وتأمل الظواهر فإننا نجد من تاريخ النحاة الذين مرّ ذِكْرُهم

---

(١) نفس المصدر ١٤٥.

تأثر النحو في التعليل بغيره من العلوم. فكان الخليل عالماً بالسنة وهذا سيبويه مثلاً كان يرتاد حلقة حَمَّادِ بن سَلَمَة[1] ويستملي منه الحديث، والفرّاء كان فقيهاً ومحدثاً وهذه صبغة العلماء في تلك العصور.

وعلل الحديث علم له شأنه قياساً إلى علوم الحديث الأُخرى، فقد تخصص بعض رجال الحديث بالعلم في العلل : كشعبة بن الحجاج أبي بسطام (توفي١٦٠هـ)، وأحمد بن حنبل (توفي٢٤١هـ)، وأبي الحسن علي بن جعفر المديني (توفي١٦٠هـ) ويحيى بن سعيد القطان (توفي ١٩٨هـ)، وغيرهم كثير، ومنهم من ألّف في العلة، كيعقوب بن شيبة في كتابه "المسند المعلل" والترمذي "علل الترمذي"، وعبد الرحمن بن أبي حاتم "علل الحديث"[2]، .... وغيرهم.

والعلة عندهم –أي رجال الحديث– تعني المرض أي أن الحديث دخله مرض فعاقه عن العمل به، وهذا يكون خفياً، حتى في حديث الثقات، ولا يكشفه إلا العالم الفذ الذي له بُعْدُ نَظَرٍ، ورواية وسماع للحديث، بمعاودته النظر في نص الحديث مراراً، وقد تكون في السند[3] والمتن[4]، وعلة السند من حيث الراوي، وذلك كأن يُحدِّث أحدهم عن شخص لم يلتقِ به، أو مطعون في حفظه. وفي المَتْن بإضافة كلام خارج عن الحديث، قد يكون من الراوي، أو لعدم فهمه للغة وظنه ناقل الحديث، أنه من الحديث[5].

---

(١) طبقات النحويين واللغويين، ص٦٦.

(٢) شرح علل الترمذي ٣٠/١.

(٣) نفس المصدر ، ص١٣٩–١٥١.

(٤) نفس المصدر، ص١٥٦/١–١٦١.

(٥) نفس المصدر ٤٥/١.

كما أن موضوع علل الاسناد[1] : الوهم في رفع الموقوف[2]، أو وصل المرسل[3]، أو ما فيه انقطاع[4]، فقد يروى الحديث مرفوعاً ولكن نُقّاد الحديث يكشفون عن وَهْم في رفعه، ويرون أن وَقْفَه أصح وقد يروى الحديث متصلاً وإرساله أثبت وآكد. وقد يكون موضوع العلة جرح الراوي فقد يروي من الثقة عن المجروح ويلتبس حال المجروح على كثير من الناس، فتأتي وظيفة عالم العلل لكشف ذلك فنرى مثلاً احمد يقول: كل من روى عن مالك فهو ثقة، وقال النسائي لا نعلم مالكاً روى عن ضعيف، ونحو الإسناد والمنقطع ونفي السماع قول ابن رجب : عن احمد : "البهي ما أراه سمع عن عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة، رغم أنه يقول في حديث زائدة، عن السدي : حدثتني عائشه. ونقل ابن رجب عن ابن مهدي ما يؤكد هذا، فقال : "وكان ابن مهدي سمعه من زائدة، وكان يدع منه "حدثتني عائشة". فيكون بذلك أبطل السماع وأثبت دخول الوهم عليه"[5].

ومثال علل المتن : "ما ذكره ابن رجب في معرض كلامه، عن جعفر بن برقان، فقال : "وكذا قال العقيلي هو ضعيف في روايته عن الزهري وذكر له حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه نهى عن لبستين، وبيعتين، ونكاحين، وعن مطعمين، وذكر الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر،

---

(١) شرح علل الترمذي ١/١٤٩–١٥٠.

(٢) الموقوف : "هو ما رُوى عن الصحابي من قولٍ للرسول أو فعل أو تقرير متصلاً كان أو غير منقطع" أصول الحديث ٤٠٥.

(٣) المرسل : "هو ما رفعه التابعي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، صغيراً كان لتابعي أو كبيراً".

(٤) المقطوع : "هو ما روي عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم"، أصول الحديث ٣٦٠–٣٦٢.

(٥) شرح علل الترمذي ١/١٦٠–١٦١.

وأن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه، وقال : لا يتابع عليه حديث الزهري. وأما الكلام فيروى من غير حديث الزهري بأسانيد صالحة، ما خلا الجلوس على مائدة يُشْرَبُ عليها الخمر، فيها لين ومراد ابن رجب أن جعفر بن برقان، روى عن الزهري النهي عن الجلوس على مائدة الخمر وروى أحاديث أُخرى من غير طريق محمد بن شهاب الزهري، فأدخل كل هذه الأحاديث في إسناد واحد وهو : الزهري، عن أبيه، عن النبي –صلى الله عليه وسلم–.

﴿ أثر الفقه وأصوله في العلة ﴾

والفقهاء شأنهم شأن المحدِّثين في الاهتمام بالعلة، فلقد بحثوها بحثاً واسعاً، وكان لها حظ وافر في كتبهم، وحسبك ابن جني إشارته إلى انتزاع العلل من كتب محمد بن الحسن[1]، أما الغزالي فقد بسط فيها القول في كتابيه : "المنخول من تعليقات الأصول"، "والمستصفى في علم أصول الفقه" والرازي، فخر الدين في كتابه "المحصول في علم أصول الفقه" فقد ذكرا تعريفات العلة ومسالكها[2] مثل : النص، والإيماء، والشبه، والإخالة، والسبر والتقسيم، والطرد، ..... كما ذكرا قوادحها[3] مثل : المنع، والقول بالموجب، وفساد الوضع، والمعارضة، والفرق، والنقض، ... إلى غير ذلك مثل : التعليل بعلتين أو أكثر[4]. بل إن بعضهم يرى طلب العلة[5] واجباً؛ وذلك لوجوب القياس على المجتهد إذا فقد النص، والعلة ركن في القياس، لابدَّ منه.

---

(١) ينظر ص٦.

(٢) المنخول من تعليقات الأصول ٣٤٣–٤١٧.

(٣) المحصول في علم أصول الفقه ١٣٧–٢٨٥.

(٤) مازن مبارك ١٠٦ نقلاً من المستصفى ٣٤٢/٢.

(٥) المحصول في علم أصول الفقه ٥ : ٢٨٩.

◖ أثر المنطق في العلة ◗

كانت حاضرة العراق تزخر بالفكر والنظر في تلك الآونة، فقد اشتهر الاعتزال، وذكرت الكتب أن كثيراً من النحاة معتزلة[1]؛ بل إن مصطلحات المنطق تظهر في كتبهم بادية للعيان.قال المبرد : "مررت ببر قفيزٌ بدرهم، لأنك لو قلت : مررت ببرٍّ قفيزٍ كنت ناعتاً بالجوهر وهذا لا يكون؛ لأن النعوت تحلية، والجواهر هي المنعوتات"[2] فالجوهر مصطلح منطقي، ولقد كانوا أصحاب نظر وحجاج. قال المبّرد : "لا اتقلد بمقالة متى لزمتني حجة، ربما روّأت في الحرف سنة لتصح لي حقيقته"[3] فلعل هذا يدل على تمكنهم وتأثرهم المنطق بل من الذي يحاجج وينظر ويتروى ويتحرى الدليل والحقيقة؟ أليس هو بالمنطقي؟ وإن كان بعضهم قد فصل بين المنطق والنحو[4]، بل رَفَعَ بعضُهم شأن النحو على المنطق، إلا أن محاججته لا تخلو من براهين المناطقة فإليك السيرافي[5] في مناظرته مع متّى بن يونس، في أيهما الأهم النحو أو المنطق؟ ذكر متّى : إن المنطق يهدي إلى الصدق وإدراك المعاني والأغراض المعقولة، لكن النحو يهتم باللفظ، والمعنى أشرف من اللفظ، فإذا عرف المنطقي الاسم والفعل والحرف، هُدي إلى ما هذبته له اليونان من أغراض فالنحوي بحاجة إلى المنطق، والمنطقي ليس بحاجة إلى النحو.

---

(١) النحو العربي—العلة النحوية ٩٢.

(٢) المقتضب ٢٥٨/٣.

(٣) نفس المصدر : المقدمة ص١٥٥.

(٤) الإيضاح في علل النحو، ص٤٨.

(٥) الإمتاع والمؤانسة ١٠٩/١٠، ١١٠، ١١٤، معجم الأدباء ٥٢٩/٢، ٥٣٠، ٥٣٤.

فأجابه السيرافي : العقل وسيلة إدراك المعنى، والكلام السليم والرديء يعرفان بالنظم والإعراب، وإذا كان اليونان هم الذين وضعوا المنطق، فما شأن الأمم الأُخرى بالتزامها بفهمه، واتخاذه حكماً وقاضياً على لغاتها.

ومن كتاباتهم التي تدل على استخدامهم مصطلحات المنطقيين، قول ابن جني: " ولولا الحكم للطاريء لما تضاد في الدنيا عرضان، أو إن تضادا أن يحفظ كل ضد محله"[1]. بل ذهب بعض العلماء إلى عدّ النحو منطقاً عربياً والمنطق نحواً عقلياً كما أن بعض الكتب أشارت إلى كون الفرّاء والأخفش معتزليين وهذا يتطلب الجدل والبراعة في الحجة.

هذا يدعونا إلى أن نتساءل : ما هو تعريف العلة؟، وما فائدتها في علم النحو؟ وماذا نتج عنها؟ وما أنواعها؟

العلة لغةً : "حدث يشغل صاحبه عن وجهة"[2]. وقيل هي "السبب"[3] وقد بين أرسطو أن العلة شيء يجب أن ينجم عنه شيء آخر[4]. وقسّم ابن سينا العلة إلى: علة صورية، وهي "الصورة التي تقوّم المادة"[5]، وعلة غائية : "المعنى الذي لأجله تحصل الصورة في المادة، وهو الخبر الحقيقي أو الخبر المظنون"[6]. ويمكن القول بأن العلة الصورية هي العلة الأولى، والعلة الغائية هي العلة الثانية.

---

(١) مصدر سابق، ٣/٦٤.

(٢) المقاييس ١٢١.

(٣) لسان العرب، علل ١٩/٤١٧.

(٤) منطق أرسطو ٢/٤٣١.

(٥) الكفوي : الكليات ٣/٢٢٤-٢٢٦.

(٦) ارسطو، منطق ارسطو ٢/٤٣١.

أما الفقهاء فلهم تعريفاتهم الخاصة بالعلة. فهذا الرازي يعرفها بأنها الوصف الموجب للحكم ليس لذاته، بل لأن الشرع منحها هذه الموجبية[1]. ويعرفها ابن حزم بأنها "... كل صفة تُوجب أمراً ايجاباً ضرورياً، والعلة لا تفارق المعلول البته"[2].

وقد ميزوا بينها وبين السبب، وذلك أن السبب ينجم عنه فعل يكون الانسان مُخَيّراً فيه لا يُلْزَمُ بعمله.

والعلة في النحو : هي كل وصف يؤدي إلى حُكْم، وهي تدور مع الحُكْم وجوداً وعدماً[3] وهي تختلف عن العلل الفقهية في أنها تميل إلى الحس، ويدعو إليها الطبع، فهي أقرب إلى علل الكلاميين منها إلى علل المتفقهين حيث الأخيرة جُلّها أمارات وأحكام لا تعلم الحكمة منها كترتيب ركعات الصلاة، والأذان وغير ذلك... [4]

وعلل النحويين ضربان : ضرب لابد منه والنفس تأبى غيره مثل رفع الفاعل ونصب المفعول، وآخر تتقبله ولكن على استكراه مثل عدم قلب واو ميزان. تستطيع أن تنطق بها لكن على استكراه[5]. واكثر العلل النحوية مبناها على الإيجاب كرفع الفاعل وجرّ المضاف إليه ونصب الفضلة،... فهذه علل موجبة، لا مجال لغيرها، وهناك ضرب آخر يسمى علة لكنه سبب يجوّزه، ولا يوجبه مثل اسباب الإمالة، وقلب واو وُقّتت، فإنه لا أحد يجبرك على الإمالة أو القلب[6].

---

(١) ابن سيناء، الشفاء ٥٢/١.

(٢) الأحكام في أصول الأحكام. ١٢٩/٥-١٣٠.

(٣) الاقتراح في علم اصول النحو ١٠١.

(٤) الخصائص، ٤٩/١.

(٥) نفس المصدر ٨٨/١-٨٩.

(٦) نفس المصدر ١٦٥/١.

ولعل هذا ما تحدث عنه الفقهاء من أن العلة توجب الحكم، لكن السبب يؤدي إلى فعل، انت في فعله بالخيار. والسبب لغةً : ".. ما يتوصل به إلى غيره"(١) و "السبب يتوصل به إلى الحكم، ولا يثبت به الحكم بخلاف العلة التي يثبت بها الحكم"(٢)، وهذا ما ذكره الفقهاء في تفريقهم بين العلة والسبب، وذكره ابن جني في الفرق بين العلة الموجبة والعلة المجوزة.

وفائدة العلة "التوسل بها إلى معرفة الحكم"، إذ بها يثبت الحكم في غير النص، وبها يُفَسَّر الحكم في النص(٣)، وتكون آلة الحجة والاقناع، ولا تترك مجالاً لضعاف النفوس والسفسطائيين بإصدار الأحكام وفق هواهم. وبذلك تبقى مرجعية ثابتة تتفق عليها عقول ابناء اللغة، وإن كان هناك طفرات أو إبداعات فردية خاصة لبعضهم.

وكان من ثمار البحث في العلة نشوء نظرية العامل(٤)، ويرى بعضهم أن العامل أدى إلى نشوء العلة. فذكرت خديجة الحديثي أن سَبَبَ ثورة ابن مضاء على النحو هو "العلة المتكلفة التي جرّ إليها القول بنظرية العامل ..."(٥)، والذي يؤيد القول بأن العامل ثمرة من ثمار العلة، إن التعليل لا يختص بالمسائل التي يكون للعامل بها وظيفة، بل هناك تعليل في الصرف واللغة وغيرها، ولا وجود للعامل. وهذا الأعرابي الذي علل الكتاب بالصحيفة، أين العامل الذي جرّه إلى هذا التعليل؟

---

(١) لسان العرب ٤٤٠/١، مادة س ب ب.

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون ٢٢٤/٣.

(٣) المحصول على علم أصول الفقه ٣١٣/٥.

(٤) حديث شخصي مع الدكتور محي الدين رمضان.

(٥) دراسات في كتاب سيبويه ١٨١.

وقد ذكر الجليس الدينوري ثلاثاً وعشرين علة في كتابه "ثمار الصناعة في علم العربية"(1) وهي :

العلة	التمثيل عليها
١- علة سماع	امرأة ثدياء
٢- علة تشبيه	مثل اعراب المضارع لمشابهته الاسم وبناء بعض الاسماء لمشابهتها الحروف.
٣- علة استغناء	كاستغنائهم بترك عن ودع
٤- علة استثقال	كاستثقالهم الواو في "يعد" لوقوعها بين ياء وكسره.
٥- علة فرق	كرفع الفاعل ونصب المفعول.
٦- علة توكيد	كإدخالهم النون الخفيفة والثقيلة في فعل الأمر لتأكيد ايقاعه.
٧- علة تعويض	كتعويضهم الميم في "اللهم" من حرف النداء.
٨- علة نظير	ككسرهم أحد الساكنين إذا التقيا في الجزم لأن الجزم نظير الجر.
٩- علة نقيض	كنصبهم النكره بلا حملاً على نقيضها "إنّ".
١٠- علة حمل على المعنى	مثل "من جاءه موعظة ذكّر فعل الموعظة وهي مؤنثه حملاً لها على المعنى وهو الوعظ.
١١- علة مشاكله	مثل قوله تعالى (سلاسلاً وأغلالاً).
١٢- علة معادلة	مثل : جرّهم مالا ينصرف حملاً على النصب ثم عادلوا بينهما فحملوا النصب على الجر في جمع المؤنث السالم.
١٣- علة مجاوره	مثل الجر بالمجاورة في قولهم (جحر ضب خرب).
١٤- علة وجوب	مثل تعليلهم رفع الفاعل ونصب الفضله.

(١) ثمار الصناعة ٣٤.

١٥- علة تغليب	مثل "وكانت من القانتين".
١٦- علة اختصار	مثل باب الترخيم و "يك".
١٧- علة تخفيف	كالإدغام.
١٨- وعلة أصل	كاستحوذ ويؤكرم، وصرف ما لا ينصرف.
١٩- علة أولى	مثل الفاعل أولى برتبة التقديم من المفعول.
٢٠- علة دلالة حال	كقول المستهلّ : "الهلال" أي هذا الهلال نحذف لدلالة الحال عليه.
٢١- علة إشعار	كقولهم في جمع موسى مُوسَوْن بفتح ما قبل الواو اشعاراً بأن المحذوف ألف.
٢٢- علة تضاد	مثل قولهم في الأفعال التي يجوز إلغاؤها متى تقدمت وأكدت بالمصدر أو تضمر لم تلغ.
٢٣- علة تحليل	مثل الاستدلال على اسمية كيف لمجاورتها الفعل ونفي حرفيتها.

وهناك علة أُخرى لم يذكرها الدينوري وهي علة الجواز[1] أوردها السيوطي ربما تأسياً بابن جني حيث أفرد لها باباً للمقارنة بينها وبين العلة الموجبة، أو تأثر أصوليي الفقه لأن بعضهم يَعِدُّها علة فالغزالي يقول الواجب خلاف الجائز....، وذكر أن بعض الناس يرى كل واجب جائزاً أما هو فيرى استحالة كون الجواز حكماً؛ وذلك أن الجواز يشعر بالتخيير، والوجوب يشعر بالتعيين، وهذان لا يصطحبان[2].

---

(١) الخصائص ١/١٦٥، الاقتراح ٨٣. وقد أشار إلى ذلك د. حنا حداد في ثمار الصناعة في مقدمة تحقيقه.

(٢) المنخول من تعليقات الأصول ١١٨.

أما الضرب الآخر، فلم يشرحه، وقد ذكره ابن السراج فيما يسمى علة العلة[1]، وذكر ابن جني أنّ علة العلة هي شرح وتفسير وتتميم للعلة.

وما يعنينا هو علة الجواز. فما الجواز لغة، واصطلاحاً، وأين وَرَدَ في غير النحو؟ وأمثلة ذلك.......

(١) الأصول في النحو، ٣٥/١.

الفصل الثاني

الجواز وعدمه في النحو والعلوم الأخرى

الجواز وعدمه في النحو والعلوم الأخرى

الجواز لغةً : الإنفاذُ والتسويغُ. قال ابن منظور : "جوَّز له ما صنعهُ وأجازَ له ذلك وأجازَ رأيه وجوَّزه : أنفذه" [1]، وقال ابن فارس : ".... وأجزته نفّذته، واسْتَجَزْتُ فُلاناً فأجازني، إذا أسْقَى له ماءً لأرضك أو ما شيتك" [2] "وأجاز له البيع، أمضاه، وأجاز رأيه وجوّزه أنفذه" [3] : وكأن : إمضاء البيع و إسقاء الأرض من الأمور التي يمكن تحقيقها أولا، كذلك ما جاء عن الخليل أن "الجواز : صَكُّ المُسافِر" [4] فهذا يسمح بالسفر، لكن ليست هو العلة الموجبة للسفر، كما أن التهانوي عبّر بالجائز عما اسْتوى طَرفاهُ شَرْعاً وعَقْلاً في نفس القائل وإن لم يستويا شرعاً وعقلاً، أو قد يترجح أحدهما على الأخر [5]، فالجواز سبب شخصي تتحكم فيه قناعة الشخص وثقافته وليس أمرٌ عقلي مجرد وواحد عند جميع الأشخاص، وفي جميع الأزمنه، فقد يكون ما هو جائز عندك ممتنعاً عند غيرك، وإن التقى العلماء في بعض الأمور، فهذا لا يمنع أن يختلفوا في بعضها الاخر، والجواز "سببٌ يجوِّز الحكم ولا يوجبه" [6] كما تعرّض اللغويون للتمييز بين السبب والعلة، فذكر الكَفَويُّ أنه "قد يراد بالعلة

---

(١) لسان العرب. /ج و ز ٣٢٧/٥. تاج العروس ٢٤/١٩. الصحاح.

(٢) مقاييس اللغة ٤٩٤/١.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، ٧٨/٢.

(٤) العين ١٦٥/٦.

(٥) كشاف اصطلاحات الفنون ٤٩٤/١.

(٦) الخصائص ١٦٥/١.

المؤثر، والسبب يُفضي إلى الشيء في الجملة، أو ما يكون باعثاً عليه...."[1] كما ذكر أن "السَبَبَ ما يُتَوَصَّلُ به إلى الحُكْم من غير ان يثبت به، والعلة ما يَثْبُتُ الحكم بها"[2] كما أن الجائز يُحتمل فيه جوابان أو أكثر، وقد ميّز السيوطي بين العلة والسبب بأنّ ما كان موجباً فهو علة وما كان مجوزاً يسمى سبباً[3].

وقد تعرض اللغويون والفقهاء للسبب فعدّه اللغويون "كل شيء يتوصل به إلى غيره"[4] أما الفقهاء فقد بيّن الغزالي أن هناك من يزعم أن السبب عين العلة، لكنه عارض ذلك وذهب إلى انه يُعدل إلى لفظ السبب عندما "يتمكن المسؤول من بيان انحصار الحكم في هذا السبب على الخصوص"[5].

وقد اقترب الفقه والنحو في الغاية من هذه العلة فذكر بعض الفقهاء أنه يجوز تقليد المفضول وإن وُجد الأفضل[6]، كما ذهب ابن جني إلى أن قوة القوي لا تمنع من إجازة الضعيف وقد تقلّب العرب ذلك ليرحب خناقها ويصح طريقها إذا لم تجد وجهاً غيره، كما أن الإنسان يكون له ابنان أو أكثر، ويتميزون عن بعضهم، فيعترف بهم جميعاً ويجمع بينهم في المقام الواحد إذا احتاج ذلك دون أن يمنعه نجابَة النجيب من الاعتراف بأدونهما، كذلك العرب جمعت بين ضعيف كلامها وقويه، وثبت ذلك في نفسها وقد يستعملون من الكلام ما غيره آثر في نفوسهم منه وذلك

---

(١) الكليات، ١/٤٩.

(٢) الاقتراح ٨٦.

(٣) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(٤) لسان العرب س ب ب ١/٤٤٠-٤٤١.

(٥) المنخول من تعليقات الأصول ٤٠٣-٤٠٤.

(٦) حاشية ابن عابدين ١/٤٥.

للتفسح. والنجاة من الضعيف[1]. ونجد ذلك كثيراً في تعقيب النحوي[2] على رأي في القراءة فتجده يقول : الصواب كذا، وذاك أحب الوجهين إليّ وإن كنت بهذا أقرأ.وما جاز فيه الجوابان أو أكثر فهو علة جواز لا علة وجوب[3].

وقد تعرَّض النحاة قديماً وحديثاً للجواز وعدمه، فدار في كتبهم كثيراً ولم يذكروا أنه علة باستثناء ابن جني في كتابه الخصائص[4] وتساءل مازن مبارك عن الجواز وعدمه هل هو من اختراع النحاة أم جاء عن العرب؟[5].

وأفاد أن عيسى بن عمر كان يرفض تجويزات النحاة، أما ابراهيم أنيس فقد عَدَّها من اختراع النحاة[6] في حين ذهبت الحديثي إلى عد ما جاء تحت كلمة إن شئت، و عبارة الخِيار عله[7]، أمّا ما جاء في لفظ الجواز صريحاً فحكم، كما أن تمام حسّان ذكر أنّ العلة إذا كانت غير ضرورية كانت مجوزّه[8] كما ذكر عبد الفتاح شلبي أن الجواز كثر عند الكوفيين، وذلك لتأديبهم أبناء الخلفاء وليتيسّر النحو عليهم[9]، و يجيب على عدم صحته آثار النحويين البصريين. فقد كثر عندهم الجواز وفشا.

---

(١) الخصائص ٣/٦٢.

(٢) معاني القرآن .../١/١٤٣.

(٣) الخصائص ١/١٦٥.

(٤) الخصائص ١/١٦٥.

(٥) النحو العربي-العلة النحوية ١٦٢.

(٦) اللهجات العربية ٥٠

(٧) خديجة. الحديث الشاهد وأصول النحو ٣٨٩.

(٨) الأصول....

(٩) (أبو علي الفارسي) ٢٤٩.

◗ أين وردت علة الجواز ؟ ◖

١ـ علة الجواز في الحديث : وردت علة الجواز في الحديث فقد جوّز بعض المُحدِّثين كالترمذي وغيره رواية الحديث بالمعنى وذكر أن الحسن استدل على ذلك بقص أخبار الأولين في القرآن الكريم بغير لغاتهم، كما رُوي عن زراره بن أوفى أنه لقي بعض أصحاب النبي –صلى الله عليه وسلم– وأنهم رووا بعض الأحاديث بأكثر من لفظ لكنهم اجتمعوا في المعنى، وروى إجازة ذلك من بعض الصحابة مثل : عائشة وأبي سعيد الخدري، وابن عباس وذكر أن ابن مسعود و أبا الدرداء وأنساً كانوا يحدِّثون عن النبي –صلى الله عليه وسلم– ويقولون : أو نحو هذا، أو شبهه أو كما قال[1]، وقد اختلف النحاة حول جواز الاحتجاج بالحديث كونه رُويَ بالمعنى وأن رواته من الأعاجم، ولكن أليس في عصر الاحتجاج؟ كما أنه من علماء النحو أعاجم. كما جوّز المحدِّثون النقص في الرواية دون الزيادة؛ وذلك إذا ما شك في شيء من الحديث يجوز إنقاصه، وقد رُوي أن مالكاً كان يترك من الحديث ما يَشكّ فيه، ومن تجويزاتهم : قبول رواية أهل الصدق والحفظ وإن وقع الوهم في حديثهم، فقد قبل بعض العلماء مثل مسلم وابن مهدي رواية هؤلاء بالرغم من وقوع الوهم فيها؛ كونهم موصوفين بالصدق ولهم حظ من العلم، إذا ما ذكرت مراتبهم ووصف ما في الرواة أو الحديث، كما أن بعض أصحاب السنن خرّج عن دون ذلك، وذلك أن الإنسان لا يخلو من العيوب، ويرى سفيان الثوري أن من غلب عليه الحفظ فهو حافظ وأن الغلط لا يكاد ينجو منه أحد[2].

---

(١) علل الترمذي ١/٣٩٧–٤٣٠.

(٢) علل الترمذي ١/٤٣، ٢/٨٣٧. ينظر أيضاً ٢/٨٣٣ من غلب على حديثهم الوهم من الصالحين غير العلماء، وكيف وصفهم العلماء بالكذب في الحديث ورفضوا حديثهم.

٢ـ **كما وردت علة عدم الجواز في الحديث** : ففي حين جوّز أولئك الرواية بالمعنى تشدّد بعض علماء الحديث كابن حِبان، ولم يجوز رواية الثقة الحافظ إذا حدّث من حفْظِه ولم يكن فقيهاً، عالماً ذلك؛ بأنه يهتم بالطرق والأسانيد دون المتون فإذا لم يكن فقيهاً قد يقلب المتن. ويُغيِّر المعنى إلى غيره، واشترط فيما يرويه هؤلاء الثقات الحفّاظ غير الفقهاء أن يكون من كتاب أو يوافق الثقات في المتون، كذلك لم يجوِّز رواية الفقهاء إذا حدّثوا من حفظهم، لأنهم يهتمون بالمتن دون السند والطريق، وربما قلبوها، ولا يجعلون بينهم وبين الرسول -صلى الله عليه وسلم- سنداً[1].

يبدو أن من ذهب إلى الجواز كان يُراعي ضعف النفس الانسانية في بعض الأمور إذا ضُبطت فيها الأخرى مثل مراعاة الوهم إلى جانب غلبة الحفظ لأن الإنسان لا يخلو من الضعف وهؤلاء كان همهم ألا يضيع عليهم شيء من الحديث مادام الراوي لا يكذب وغير مبتدع، يغلب عليه الحفظ. أما من ذهب إلى عدم الجواز فإنه تحرّى الدقة والضبط، وإن كان قليلاً.

وذلك حتى لا يدع فكر المجتهد يتحكم بغيره من المجتهدين أو الناس، فوجود النص المضبوط يترك مجالاً أوسع أو أدق للاجتهاد.

٣ـ **علة الجواز في الفقه** : كثرت هذه العلة في الفقه، فلا يكاد يخلو منها كتاب فقه، ومن الأمثلة عليها :

جواز الصلاة على غير القبلة في بعض الحالات : نعرف ان استقبال القبلة واجب في الصلاة فرضاً كانت أم نافلة، أما في حالة الخوف فقد جُوِّزت الصلاة على

(١) علل الترمذي ١/٣٩٧-٤٣٠.

غير القبلة في النافلة والمكتوبة إذا داهم المسلمين عدو، سواء كانوا كفاراً أم حيوانات مفترسة...، أما في حالة السفر فاستقبال غير القبلة في النافلة فقط، وذلك خوف الهلاك والإرهاق كما أن الشرع جوّز التيمم في حالة الخوف. فالوضوء واجب في الصلاة إلا إذا لم يوجد الماء إلا على مسافة أما في حالة الخوف فللمصلي أن يتيمم وإن كان الماء قريباً لما يحول بينه وبين الماء؛ وذلك خوف الهلاك[1]. ومن ذلك جواز طهارة ماء الوضوء إذا شربت منه الهرة في حال طهارة فمها[2]، وجواز الشرب من ماء الوضوء.

أما علة عدم الجواز فقد ظهرت في الفقه ومنها عدم جواز وجود الحرام في الماء الطاهر : فقد أفاد الشافعي أن الحرام إذا مس الجسد وجب غسله فلا يجوز أن يكون موجوداً في الماء ويكون طاهراً[3]. ومنها عدم جواز تحويل حكم شيء مقترن بحكم آخر : مثل الإناء أو البئر التي تحوي ماء إذا كان الماء طاهراً فما يحويه طاهر وإذا لم يكن طاهراً صُب عليه ماءً حتى يغيره عن الحرام ويزيله، سواء كان الماء قليلاً أو كثيراً، فيغير حكم الإناء، ومنها عدم جواز الوضوء من الماء الموضوع للشرب إلا إذا كان كثيراً[4].

---

(١) الأم ١/١٩٥.

(٢) حاشية ابن عابدين ١/٢٠٧.

(٣) نفس المصدر ١/١٢٠.

(٤) الأم ١/٥١ يعني بالحرام : أن يسقط فيه كائن حي فيموت، أو يصل إليه دم.

١ـ دخول الفاء خبر المبتدأ إذا كان في معنى الجزاء : يرى سيبويه أن الحديث إذا كان في معنى الجزاء جاز دخول الفاء خبره مثل قولك : الذي يأتيني فله درهم، وكقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُم عِنْدَ رَبِّهِمْ، وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِم، وَلاَهُم يَحْزَنُونَ﴾(البقرة ٢٧٤) [١].

أما الفرّاء فيرى أن كل اسم موصول مثل : من وما والذي قد يجوز دُخُول الفاء في خبره، لأنه مضارع للجزاء والجزاء يُجاب بالفاء، في قوله تعالى : ﴿ وَمَا بِكُم مِنَ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللهِ ﴾(ابراهيم ٥٣)، إن (ما) في معنى الجزاء. ويوجد لها فعل مضمر كقولك: ما تكن من نعمة فمن الله. وبدخول الفاء الخبر في خبر النكرة الموصوفة. فتقول : رجلٌ يقول الحق فهو أحب إلي من قائل الباطل جائز ولكن الفاء دخولها عنده أجود[٢].

وقال الأخفش : إذا كانت صلة الذي فعلاً جاز دُخُول الفاء الخبر في قوله تعالى: ﴿ واللذان يَأتِيانِها منكم فآتوهما﴾(النساء ٩٧)، فقد يجوز أن يكون هذا خبر المبتدأ، ومثله قوله تعالى : ﴿إن الذين توفّاهم الملائكةُ ظالمي أنفسهم ﴾ (النساء ٩٧)، ثم قال : ﴿ فأولئِك مأواهم جهَنم ﴾ كما أن المبرد يرى أن الحديث إذا كان في معنى الجزاء جاز دخول الفاء في خبر المبتدأ كقولك : الذي يأتيك فله درهم. فوجوب الدرهم بالإتيان، ولو لم تدخل الفاء في الخبر لم يكن ذلك واجباً. فكأن معنى الفاء

---

(١) الأم ٩/١، ينظر ٢٩٢/٥، ٤٠٨/٥.

(٢) معاني القرآن ١٠٤/٢–١٠٥.

عنده يُلزم بالجزاء. وهذا يتفق فيه مع الفارسي حيث يقول : "أيهم تحب فلك" فدخلت الفاء في جواب أي لأنها في معنى الجزاء، وكذلك خبر الذي والنكرة الموصوفة خبرها بالفاء لأنها مبهمة وفيها معنى الجزاء وإذا حذفت لم يجز أن تكون جزاء، إذا قلت "كل رجل يأتيني له درهم، لايكون استحقاق الدرهم للإتيان ولكن قد يجوز استحقاقه بشيء آخر.

٢ـ **الاستثناء التام المنفي** : جوّز سيبويه هذه الصيغة وهي الرفع والنصب في حال الاستثناء التام المنفي. تقول : ما أتاني القوم إلا أبوك، إلا أباك. وتقول ما فيهم أحدٌ إلا وقد قال ذلك إلا زيداً. لإنك في حال الرفع تعدّه بدلاً. وكأن الفعل خُلّي لما بعده فكأنك قلت : ما أتاني إلا أبوك. وفي المثال الآخر : كأنك قلت : قد قالوا ذلك إلا زيداً[1].

لكن ما أتاني القوم إلا أبوك يعني قوماً معينين، يأتونه، فنفى مجيئهم، واستثنى أباه، في حين أن ما أتاني إلا أبوك، نفي عامة الناس وحصر المجيء بالأب. و أما النصب: فإن الأصل في الاستثناء النصب. فقوله : ما فيهم أحد إلا وقد قال ذلك إلا زيداً، كأنه اثبت لهم جميعاً القول ثم استثنى منهم زيداً. كما جوّز الفرّاء هذا التركيب وهو رفع الاستثناء بالاتّباع، وجعل الرفع بالاتباع بما يعود من الفعل. ذكر أن العرب لا تكاد تجعل المردود بإلا إلا على المبتدأ لا على راجع ذكر. تقول : ما قام أحد إلا زيدٌ وإن قلت: ما أحد قام إلا زيد، رفعت زيداً بما يعود من فعل أحد وهو قليل جائز. قال تعالى: { لا نَرَاكَ إلا بَشَراً وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذِلُنا } (هود ٢٧). ارتفعت أراذلنا بما عاد من ذكر في الفعل "اتبعك". وهذا خاص ببعض الكوفيين وهو الرفع بما

(١) الكتاب ٣٢١/٢.

يعود من الذكر[1]. وذهب الأخفش إلى النصب في مثل هذا التركيب. فقد قرأ قوله تعالى: ﴿إلا امرأتَك﴾ * بالنصب، وذكر ان قراءة بعضهم بالرفع "إلا امرأتُك" حملاً على الالتفات، أي: لا يلتفت منكم إلا امرأتك[2]. أما المبرد فيرى أن ما يصلح فيه البدل، هو الأجود والوجه؛ وذلك لأنه معنيّ باللفظ والمعنى، فإذا قلت: ما جاءني أحدٌ إلا زيد، فكأنك نحيت أحداً عن الفعل وأحللت زيداً بعد "إلا" مكانه فأصبح تقديره: ما جاءني إلا زيد، وإذا قلت: ماجاءني أحد إلا زيداً. فكأنك قلت: استثني زيداً، أو لا أعني زيداً منهم، أو لم يحضروا ولكن زيداً حضر[3].

فالجودة عند المبرّد تخدم اللفظ والمعنى، والجواز أفاد معنى.

وقد خالفه الفارسي في ذلك، فبعد أن جوّز (الرفع والنصب) وعدّ صيغتي النصب في حالتي الاستثناء التام المثبت والتام المنفي تعملان لفظاً ومعنى، وفي البدل تعمل معنى، فإذا قلت: جاءني القوم إلا زيداً أو ما جاءني أحدٌ إلا زيداً فهذه تعمل عنده في اللفظ والمعنى. في حين أن ما جاءني إلا زيدٌ، وما جاءني أحدٌ إلا زيدٌ تعمل في اللفظ دون المعنى لذلك أبدلت[4]. وقد راعى ابن جني أصل الباب في تجوّيزه نصب المستثنى في حال الاستثناء التام المنفي، والرفع على البدل[5].

---

(1) معاني القرآن ١٠/٢.

* (اقرأه ابن كثير وأبو عمرو بالرفع على البدل)، الكشف عن وجوه القراءات السبع ٥٣٦/١. اقرأ ابن كثير و أبو عمرو: (إلا امرأتُك) برفع التاء، وقرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمزه والكسائي: (إلا امرأتَك) نصباً، الحجة للقراء السبعة ٣٦٩/٤.

(2) معاني القرآن ٣٧٥/٢ المحقق أشار في الهامش إلى أنها قراءة ابن كثير وابي عمرو، والباقون بالنصب.

(3) المقتضب ٣٦٩/٤.

(4) المقتصد في شرح الايضاح: ٧٠٠/٢.

(5) اللمع في العربية: ١٥٠-١٥١.

٢ـ الخبر : جواز الإخبار عن الجثث والمعاني بظروف المكان : ذهب سيبويه إلى أن ظروف الزمان لا تكون خبراً عن الجثث ولم يتعرض في ذلك الباب لظروف المكان، إلا أن السيرافي ذكر في الهامش أن ظروف المكان تكون خبراً عن الجثث وذلك؛ لأن الجثة تكون في مكان لا تكون في غيره، فإذا قلت : زيد وراءك انتفى ان يكون أمامك أو فوقك أو بسرتك؛ ... ، وبذلك حصلت الفائدة. وتعرّض الفراء لذلك من ناحية الإعراب وبين أنه يجوز في خبر الجثة النصب على تقدير حذف عامل، والرفع على الخبرية. ففي قوله تعالى : { وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ }(الانفال٤٢) تكون أسفل نصباً على تقدير كان محذوفه : أي فكانا أسفل منكم -يعني العير وأبا سفيان- وإذا وصفتهم بالتسفل : أي الانحطاط جاز الرفع فتقول : الركب أشد تسفلاً[1]. وجوّز الأخفش النصب على الظرفية والرفع على الخبرية، فقال : في قوله تعالى : {والرَّكْبُ أسفَلُ مِنْكُم } أسفل تكون ظرفاً بالنصب. وإذا شئت رفعت إذا جعلت أسفل هي الركب ولم تجعله ظرفاً[2]. أما المبرد فقد وضّح أن ظروف المكان يُخبر بها عن الجثث والأحداث. وذلك لحصول الفائدة. فإذا قلت : زيد عندك أخذت معنى : زيد استقر عندك، وإذا قلت : القتال في بغداد : أي وقع القتال في بغداد وأخذت بذلك ما كان يجوز أن يخلو منه[3]. وذكر الفارسي أن ظروف المكان، يجوز الإخبار بها عن الجثث. وأوضح الجرجاني ذلك مبيناً أن ظروف المكان تفيد معنى فوجود الشخص في الدار، وأخرى في المسجد، وثالثة في السوق، أو يمنة، ... تختلف فيها الفائدة[4].

---

(١) معاني القرآن ٤١١/١.

(٢) معاني القرآن ٣٢٢/٢.

(٣) المقتضب ١٧٢/٤، ١٣٢، ٣٢٩.

(٤) المقتصد في شرح الايضاح ١١٨/١ ذكر الجرجاني أن حال الأشخاص حال واحدة مع الأزمنة.

ـد جواز نصب المضارع المعطوف على جواب الشرط بالفاء والواو : ذكر سيبويه أن نصب المضارع بعد الفاء والواو ضعيف وهو جائز لكنه ليس بحد الكلام، إلا أنه قوي في الجزاء قليلاً لمضارعته ما لا يوجبه كالاستفهام فلا يحصل الجزاء إلا إذا حصل الشرط[1]. قال الأعشى فيما جاز من النصب :

ومَنْ يَغْتَرِبْ عن قومِه لا يَزَل يَرَى ... مَصارِعَ مَظْلومٍ مَجَرّاً ومَسْحَبا
وتُدْفَنَ منه الصالحات وإن يسيء ... يكُنْ ما أساءَ النارَ في رأس كَبْكَبا[2]

وذكر ان بعضهم قرأ قوله تعالى { .... يُحَاسِبْكُم بِهِ اللهُ فَيَغْفِرَ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِير }(البقرة ٢٨٤)* . أما الفرّاء فقد جوّز الأوجه الثلاثة –الرفع والنصب والجزم– وهذا ما يذهب إليه الأخفش فالنصب على تقدير أن. وذلك لعطف اسم على اسم، والرفع على الاستئناف، والعطف على الجزم. قال تعالى: { إنْ يَشَأْ يُسْكِنْ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِه ... أَوْ يُوبِقْهُنَّ .. ويَعْفُ عَن كَثِيرٍ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ }(الشورى ٣٣) وقال : { وإن تُبْدُواْ مَا فِي أَنْفُسِكُم أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ }(البقرة ٢٨٤) تجزم يغفر إذا أردت العطف، وتنصب على أضمار أن إذا نويت أن يكون الأول اسماً وترفع على الابتداء، والعرب قالت بجميع ذلك[3]. وقال الشاعر : وذكر شواهد عن ذلك : [1]

---

(١) الكتاب ٣/٩٠.

(٢) ديوان الأعشى ص٨.

* (قرأها ابن عامر وعاصم بالرفع، وجزمهما الباقون) الكشف عن وجوه القراءات السبع، ١/٣٢٣، "قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزه والكسائي، (فيغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاءُ)، جزماً. وقرأ ابن عامر وعاصمٌ: (فيغفر لمن يشاءُ) ويعذب من يشاء) رفعاً، الحجة للقراء السبعة، ٢/٤٦٣.

(٣) معاني القرآن ١/٢٠٦.

فإن يهلكْ أبو قابوس يَهلكْ ربيع الناسِ والشَّهْر الحرام
ونُمسِكَ بعده بذِناب عيشٍ أجبِّ الظهر ليس له سنام

- فيكونَ الرفع على الابتداء، والجزم على العطف، والنصب على نية جعل الأول اسماً. أما إذا كانت الفاء جواب المجازاة كان ما بعدها رفعاً على الابتداء؛ لأنها للابتداء لا للعطف.

أما المبرد فقد رأى جواز ذلك بالرغم من قبحه، لعدم وجوب الأول إلا بوقوع غيره[2].

هذا ما ورد عن بعض العلماء في تلك الحقبة بشأن الجواز، أما عدم الجواز: فنورد عليها مثلاً: وهو عدم جواز الإخبار عن الجثث بظروف الزمان: فقد بيّن سيبويه أن ظروف الزمان لا يخبر بها عن الجثث ولكن يخبر بها عن الأحداث وذلك أنها لا تفيد معنى فإذا قلت: زيد حين يأتيني لا يكون الحين ظرفاً لزيد، وإذا قلت: الحرُّ حين تأتيني كان له ظرفاً لتضمنه معنى الفعل[3]. وذهب الفرّاء، إلى جواز النصب فيها وذكر أن ظروف الزمان إذا كانت نكرة كانت خبراً تُرفع كما قال تعالى: { غُدُوّها شَهْرٌ ورَوَاحُها شَهْر } وكما قالت العرب: إنما البرد شهران، وإنما الصيف شهران ولو جاء نصباً كان جواباً، واختير الرفع للإبهام، فصار الشهران كأنهما وقت الصيف... فالنصب يفيد التوضيح والتعريف:

---

(١) ديوان النابغة ١٠٥.

(٢) المقتضب ٢/٢٢٠.

(٣) الكتاب ١/٣٦-١٣٧، ٤٢٨.

والرفع يفيد الإبهام[1]. وذكر الأخفش : أن العرب تقول : الليلة الهلال ومثلها : (إن موعدهم الصبح : فالليلة والصبح ظرفا زمان أخبر بهما عن حدث، لأنه أفاد معنى[2]. وما ذهب إليه المبرد هو عدم جواز الإخبار بظروف الزمان عن الجثث لانتفاء الفائدة، وجواز ذلك عن الأحداث. فإذا قلت : زيدٌ يوم الجمعة : لايجوز لأن الجمعة فيها زيد وغيره. وإذا قلت : القتال يوم الجمعة جاز، لأن القتال لا يحصل كل يوم. وإذا قلت : الليلة الهلال جاز للمعنى المستفاد : أي الليلة يحدث الهلال. لكن إذا قلت الليلة زيد لم يستقم لعدم حصول معنى[3]. وما ذهب إليه الفارسي هو عدم جواز الإخبار عن الجثث بظروف الزمان لعدم الفائدة[4].

مما تقدم من قضايا فقهية وحديثية ونحوية يتبين أن علة الجواز ونقيضتها جاءتا لتفيدا فائدة أو تدرءا خطراً أو خطأً، فجواز الشرب من ماء الوضوء ليحافظ على الإنسان و عدم جواز الوضوء من ماء الشرب إلا إذا كان كثيراً كذلك ليحفظ رمقه.

وكذلك رواية الحديث بالمعنى حتى لا يضيع الأثر ويترك المجال للاجتهاد، ما دام الراوي ثقة و عدم جواز الاحتجاج برواية الحديث من الفقيه غير الحافظ لحفظ سلامة المصدر ولدقة الثقة به. وجواز الإخبار عن الجُثث بظروف المكان لفائدة المعنى، و عدم جواز الإخبار عنها بظروف الزمان لانعدام الفائدة ... هكذا.

ففي النحو توخي الفائدة والمحافظة على القاعدة فهو عندما يُضمر أن قبل الفعل المضارع المعطوف على جواب الشرط كان ذلك لتحقيق التماثل في المتعاطفين.

---

(1) معاني القرآن ٢/٢٠٣.

(2) معاني القرآن ٢/٣٥١.

(3) المقتضب ٤/١٣٢-١٣٣، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٤٧، ٣٥١.

(4) المقتصد في شرح الإيضاح ١/٢٨٨.

مقدار الجواز وعدمه

كثر استخدام الجواز وعدمه عند النحاة، ودارت هذه العلة في كتبهم، حتى لا تكاد تخلو مسألة منها. وقد ذكر ابن جني أن أكثر العلل عند النحويين هي الموجبة، وضرب آخر يسمى علة، وإنما هو سبب يجوّزه والعلة النحوية معلولة، والعلة الحقيقية لا تكون معلولة[1]، وقد ورد إلى جانب هذه العلة غيرها من العلل، كعلة الوجوب، والاستغناء، والمشابهة، والأولى والمساواة والجوار وغيرها ...، ولكنها لم تكنْ بمستوى علة الجواز وعدمه ذكراً وتأثيراً في أحكام النحاة.

ومن الأمثلة التالية تبين مقدار هاتين العلتين إزاء غيرهما من العلل :

١ـ **العامل في التنازع :**

في حال كون العامل يتسلط على معمولين مختلفين :

ذكر سيبويه أنه إذا تنازع فعلان معمولاً فإن العامل في اللفظ والمعنى هو الثاني، والأول يعمل في المعنى. وذلك لقربه وجواره، وقد جاء حذف الخبر في العربية إذا دَلّ الثاني عليه المبتدأ استغناء بدلالته عليه بالرغم من عدم التطابق بين المبتدأ والخبر – والتطابق شرط– فإن حذف غير العمدة أولى ومن الأمثلة على حذف العُمد :

قال قيس بن الخطيم : *

نحنُ بما عِنْدنا وأنتَ بما ... عِنْدَك راضٍ والرّأيُ مُختلفُ

وقال ضابئ البُرجمي :

فمن يَكُ أمْسىَ بالمدينة رَحْلُهُ ... فإنّي وقَيّاراً بها لَغَريبُ

---

(١) الخصائص ١/١٦٥.

* ديوان قيس بن الحطيم ٢٠.

وقال ابن أحمر :

رَمـاني بـأمْرٍ كنـتُ فيـه ووالِـدِي ... بَرِيئـاً ومـن أجـلِ الطِوِيِّ رَمـاني

وقال الفرزدق :

إنّـي ضَـمِنْتُ لِـنْ أتـاني مـاجَنَى ... وأبَـى فكـان وكنـتُ غـيرَ غَـدُورِ

ومـن أمثلـة الحـذف قولـه عزوجـل : { والحـافِظِينَ فُـرُوجَهُمْ والحافِظَـاتِ والذّاكِرِينَ اللهَ كَثِيراً والذّاكِرَات } (الاحزاب٣٥). وقد حُمِلَ الحذف على إعمال حرف الجر لقربه في نحو قولك خشنت بصدره وبصدر زيد، فالباء أولى لقربهـا بالعمـل مـن الفعل وسُوي بينهما في الجر كما يسوّى في النصب. وقد يجوز إهمال الأول كأن تقول: ضربت وضربني زيداً وتحملها على التنـازع في حـال الحكايـة نحـو قـولهم : رأيت زيداً وقلت زيداً منطلقاً، والوجه أن تقول : رأيت وقلت زيدٌ منطلق والوجـه أن تعمل الثاني وتضمر في الأول نحو قولك : ضربوني وضـربت قومـك، جـائز قبـيح، وإعمال الثاني دون الاضمار في الأول نحو قولك ضربني وضـربت قومـك ومـن الأمثلـة على إعمال الثاني :

قول الفرزدق : *

ولـكِـنّ نِـصفاً لـو سَبَبـتُ وسبَّني ... بَنُو عبْـدِ شمـس مـن مَنَـافٍ وهاشِـمِ

وقول طُفيل الغنوي :

وكُمْتـاً مُـدمّاةً كـأنّ مـتونَها ... جَرَى فوقَها واسْتَشعرت لَوْنَ مُذْهَبِ

---

* ديوان الفرزدق ٢/٣٥٦

ولكن عَدْلاً لَوْ سببْتُ وسَبّني ... بنو عبد شمس من مناف وهاشم

وقول رجل من باهلة :

وَلَقَدْ أَرَى تَغْنَى بِهِ سَيفانةٌ ... تُصْبِي الحَلِيمَ ومثلُها أَصْبَاهُ [1]

ما تقدم يبين مقدار علة الجواز إزاء غيرها من العلل، فقد وردت بصيغ متعددة، وحدها، وأحياناً مقترنة بالحكم ثلاث مرات : واحده بقوله : وقد يجوز، والثانية : ومثله في الجواز، والثالثه : جائز قبيح في حين أن العلل الأخرى، مثل علة أولى مرتين، وعلة الاستغناء ثلاث مرات : اثنتين بقوله : استغناء، واستغنى، وأخرى بقوله : ترْك، كما وردت علة المساواة وعلة النظير، نحو قوله : وقد حمل ذلك على قولهم : هو أحسن الفتيان وأجمله، وعلة جواز نحو قوله : بان الباء لقربها كانت أولى.

وإعمال الأول عند الفرّاء صواب جائز، وذلك نحو قراءة حمزه والأعمش لقوله تعالى : { آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْراً }* (الكهف ٩٦)، وجعل آتوني قطراً وبذلك تكون بمعنى جيئوني ونصب بها القطر[2].

وردت علة الجواز هنا مرة واحدة تفسيراً وتدعيماً لتصويبه القراءة.

وقد فسرت القراءة بحملها على نزع الخافض؛ أي جاء بعلة النظير تدعيماً وتفسيراً لها.

(١) الكتاب ١/٧٣-٧٥.

* (قراءة حمزة ائتوني حمزه باكنه، ...، وروي عن ابي بكر آتوني بالمد وتركه) الكشف ٢/٧٩، (اقرأ هاكلهم ممدوداً عاصم.

(٢) معاني القرآن ٢/١٦٠.

أما المبرد فيرى أن إعمال الأول جائز حسن، وقد وردت هذه العلة كما ورد غيرها؛ كالحمل على النظير والاستغناء، والجوار، و عدم الجواز وهذه العلل باستثناء الجائز وعدمه جاءت لتقوي حُكماً كالحمل على النظير والاستغناء والجوار[1]. في حين يرى الفارسي أن المعمل هو الثاني، ولم يرد ذكر للعلل إلا ما يرجح أنه علة مشابهة في قوله:..... لإيصال الفعل إلى المفعول بالحرف كما في قوله: { آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ } [2] (الكهف)، وذهب ابن جني إلى القول بإعمال الثاني، لأنه الأقرب، وقاس ذلك على مطايا وعطايا؛ وذلك لما صَيرها الإبدال إلى مطاءا أو عطاءا أبدلت الهمزة ياءاً على اصلها في مطيه وعطيه، ولكن الاصل فيها واو، فاكتفى بما وصل إليه الابدال دون أن يبحث في أصله. وقياس اكثر كلامهم معاملة الحاضر، وتغليب حكمه لحضوره على الغائب، مثل: هذان ضارباك، غلّب الكاف على النون، وهذا يشهد على قوة إعمال الثاني من الفعلين؛ لقوته وغلبته على إعمال الأول بعده[3].

وقد وردت علة الأقرب، والتغليب والاستغناء واشار إلى أن القرب يقوّي إعمال الثاني، ولم يشر إلى الجواز.

٢ـ الاشتغال :

هو أن يعمل العامل في ضمير الإسم الذي يسبقه ويقدر عامل محذوف لذلك الاسم وحكم الاسم قبل الفعل النصب بفعل محذوف أو الرفع على الأبتداء.

إذا اشتغل الفعل بضمير الاسم المقدم أو بما هو من سببه :

(١) المقتضب ٤/٧٢-٧٩.

(٢) الحجة للقراء السبعة ٥/١٧٧-١٨٧.

(٣) الخصائص ٢/١٠٣.

الرفع هو الوجه عند سيبويه سواء تعدى الفعل إلى الضمير بنفسه أم بحرف جر. وإن شئت نصبته فتقول : زيدٌ مررت به، زيداً مررت به، زيدٌ ضربته، زيداً ضربته، ومن ذلك قراءة بعضهم { وأمّا ثمودَ فهديناهم } (فصلت ١٧).

وقول بشر بن أبي حازم :

فأمّا تميمٌ تميمُ بن مُرٍ   فألفاهم القومُ روبى نياما

وقول ذي الرمة :

إذا ابنُ أبي موسى بلالٌ بَلَغتِه   فقام بفأس بين وِصْليك جازرٌ

فالأجود عنده الرفع، والنصب عربي كثير، وهذا الوجه من الجواز "إن شئت" يرجّحُ حكماً على آخر بالرغم من كثرة استعماله، فكأن الراجح ما اعتدّ به النحوي. والمرجوح ما جاء عن العرب، وقوله : إن شئت نصبته سبب يوصل إلى الحكم لكن لا يلزمك بوجوبه. في حين أن الاستغناء بينت لماذا حصل الإضمار[1].

أما الفرّاء، فلا يجيز القول : زيداً ضربته، وحكم زيد الرفع، وذلك لأن زيداً علمٌ يبتدأ به. أمّا إذا كان الكلام نعتاً مسبوقاً بمنعوت فالنصب جائز وذلك نحو قول الشاعر :

كـلاً قرعنا في الحروب صفاته   ففررتم وأطلتم الخذلانا

وقوله تعالى : { وَالطَّيرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاَتَهُ وَتَسْبِيحَهُ } (النور ٤١).

أما قوله : إن ذلك جاز في كل لأن قبلها كلام، وإنها نعت مستقصى به، فإن ذلك يكفي لأن يجعل الكلام السابق يعمل فيها سواء كانت نعتاً أم توكيداً.

---

(١) الكتاب ٨١/١-٨٣.

فقد ذكر ابن جني أنها قد تكون مضافة لمضمر وتنزل منزلة المبتدأ –أي كلهم قرعنا ولو أُخِّرت لباشرها العامل، والمراد غير ذلك[1]. فقول ابن جني يميّز معناها من حيث التقديم والتأخير من حيث كونها مبتدأ أو مفعولاً به، قال في قوله تعالى: { كُلاًّ هَدَيْنَا }(الانعام ٨٤) إن تقديمها أحسن من تأخيرها؛ لأنها لما قُدمت نُزِّلت منزلة المرفوعة بالابتداء، لأنه لم يباشرها عامل، فلو أُخِّرت لباشرها العامل. وقد ورد حذف الجمله عن العرب، وقال به النحويون وذلك دون أن يكون المفسر نعتاً أو يتقدمه كلام، نحو قول الشاعر : *

إذا ابنُ أبي موسى بلالٌ بلغته ... فقام بفأس بين وصليك جازر [2]

كما ورد حذف الجمل في اسلوبي التحذير والإغراء. فنقول : إياك والأسد : أي اتقِ الأسد، كما تقول : الفضيلة : أي الزم الفضيلة، وكذلك ورد الحذف لفعل المصدر النائب عن فعله. فتقول : صبراً أي: إصبر صبراً.

كما ذهب الفرّاء إلى جواز الوجهين وجوّز الرفع. قال في قوله تعالى { وأمّا ثمودُ فهديناهم }(فصلت ١٧) قرئت رفعاً ونصباً، والرفع أجود، والوجهان جائزان لكن الأجود الرفع[3]، كلاهما ورد عن العرب، والنحوي بيّن الجيد والأجود.

وجاءت علة الجواز وعدمه باللفظ مرتين، أو المعنى : نحو قوله وهذا رفع والنصب صواب وبالقراءتين رفعاً ونصباً، و لا يجوز.

---

(١) مغني اللبيب ٢٥٨.

* ديوان ذي الرمة ٢٤٢.

(٢) الخصائص ٢/٣٨١–٣٨٣.

(٣) معاني القرآن ٣/١٤.

كذلك ذهب الأخفش إلى أن الوجه في هذا الباب الرفع وهو اللغة الكثيرة والنصب جائز، وقد يجتمعون على الشيء والأصل ضده. وذلك نحو قوله تعالى : {وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ }(فصلت ١٧) وقوله تعالى : { إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ } (القمر ٤٩) وقوله تعالى : { إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ } (القمر ٤٩) وقول الشاعر :

فأما تميمٌ تميمُ بن مرٍّ

وقول الآخر :

إذا ابنُ أبي موسى بلالٌ بَلَغْتِهِ

ذكر أن هذين البيتين قُرِئا بالرفع، ومن النصب فعلى جواز ذلك، وهو أن يأتي بعد اداة الشرط فِعل فتنصب بالفعل المضمر، والذي يفسره المظهر[1]، وهذا مذهب الأخفش وهو أن ما بعد أداة الشرط مبتدا، وليس معمول فعل[2]. أمّا قوله تعالى : {وَكُلاًّ ضَرَبْنَا لَهُ الأَمْثَالَ وَكُلاًّ تَبَّرْنَا تَتْبِيراً } (الفرقان ٣٩) فهذا ينصب لأن الفعل تسلط على ما بعده وما قبله قد عمل فيه فعل مضمر، قال الشاعر :

أصبحت لا أحْمِلُ السِّلاحَ ولا أملك رَأس البعير إن نفرا

والذِّئْبَ أخْشاه إن مررت به وَحْدي وأخشىَ الرِّياح والمَطَرا

ذكر أن كل هذا يجوز فيه الرفع إلا أن النصب أجود وأكثر[3].

لكن هذين البيتين اللذين جاء بهما يختلفان عمّا عليه الآية، وذلك أن "أمّا، وإذا" ادوات يغلب أن يتبعها الفعل في حين أنّ "إنَّ" لا يلزمها ذلك.

---

(١) معاني القرآن ٧٧/١-٧٨.

(٢) الانصاف ٦٢٠/٢.

(٣) معاني القرآن ٧٨/١.

وذُكرت علة الجواز بصريح اللفظ، ووردت بمعنى "وهذا قريه رفعاً ونصباً، كما وردت علة المساواه والنقيض. أمّا المبرد فذهب إلى أن أدوات الشرط يتبعها الفعل وادوات الاستفهام قد يُسأل بها عن الأسماء. فنقول أزيدٌ في الدار؟ وتقول : إن زيداً تره تكرمه، ومن يأته يعطِه، وكذلك إذا لأنها لا تقع إلا على فعل.

قال الشاعر :

لا تجزعي إن منْفِساً أهْلَكْتُهُ   وإذا هَلَكت فعِنْدَ ذلك فاجْزَعي

وقال الأخر :

إذا ابنَ أبي موسى بلالاً بلغته

و قد يجوز رفعها على إضمار ما لا ينقص المعنى كأن تضمر (بُلِغَ) و (هُلِكَ)، فيكون إذا بُلِغَ ابنُ ابي موسى. وقوله "بلغته" إظهار للفعل وتفسير للفاعل، ومثلها : "لا تجزعي إن منفسٌ أهلكته، على أن يكون المضمر "هُلِكَ" وقد خُرِّج على مثل ذلك قوله تعالى : { إذا السَّماءُ انشقَّت } (الإنشقاق) و { إذا الشمس كُوِرَت } (التكوير)، وجواز الرفع عنده على إضمار ما لا ينقض المعني مثل أن تُضمر فعلاً مبنياً للمجهول، فيكون المرفوع نائب فاعل، ويفسر الفعل المبني للمجهول بالفعل المظهر، وهذا لا بأس به لأن نائب الفاعل أحياناً يكون مفعولاً به في المعنى[1]. ويدلك على ذلك ايضاً، أن هذه الأفعال التي وردت في الآيات مبنية للمجهول وإن كان بعضها بصورة المبني للفاعل مثل : { إذا السماء انشقت }(الانشقاق).

(١) المقتضب ٢/٧٦-٧٩.

وترد علة الجواز في هذه المسألة إلى جانب الجواز في حال الاضطرار، و عدم الجواز والوجوب. وقد ذكر الفارسي الاختلاف في قراءة قوله تعالى : { والقمرُ قدرناه}(يس٣٩) بالرفع والنصب. والرفع لمشابهة الجمل التي قبلها { وآيةٌ لهم الليلُ نسلخ منه النهار، فإذا هم مظلمون، والقمرُ قدرناه منازل } (يس ٣٨، ٣٩) ويجوز نصبه بأن تحمله على خبر المبتدأ "نسلخ" نحو قولهم : زيدٌ ضربته وعمرٌ أكرمته (وعمراً أكرمته) على الابتداء، وأخرى على الخبر الذي هو جملة من فعل وفاعل، وهي "تجري" من قوله تعالى : { والشمسُ تجري لمستقرٍ لها والقمرُ قدرناه منازل } (يس ٣٩) [1].

وجاء الجواز عند الفارسي نحو قوله، ففيها النصب والرفع، ووردت علة المشابهة وذلك قوله : "وأما النصب قد حمله سيبويه على "زيداً ضربته" أمّا الجواز في قوله : " ويجوز نصبه من وجه آخر. فقد استخدم حكم (الجائز على السواء) في مقام العلة.

ويقترب ابن جني من رأي المبرد، فقد تحدث عن حذف الجملة وحذف الفعل وذلك نحو قولك : زيداً ضربته فإنك تضمر فعلاً يفسره هذا المظهر، ويكون التقدير : ضربت زيداً ضربته، وإذا ولي المحذوف اسم منصوب، استتر الفاعل في الفعل المضمر، وقد يكون الحذف للفعل دون الفاعل وذلك نحو قولك : أزيد قام. فهذا الاسم يرتفع بفعل محذوف يخلو من الفاعل. ومن ذلك قوله تعالى : { ولو أَنْتُم تَملِكُون خَزَائِن رَحْمَةِ رَبِّي }(الاسراء) وقوله :{ إذا السماء انشقت } (الانشقاق) وقوله :

---

(١) الحجة للقراء السبعة ٣٩/٦-٤٠.

{إذا الشمس كورت} (التكوير١) وقوله تعالى : {إن امرؤ هَلَكَ}. فالتقدير إذا انشقت السماء، وإذا كورت الشمس، ولو تملكون، وإن هلك امرؤ. ومن هذا قول الشاعر :

إذا ابنُ ابي موسى بلال بلغتِه فقام بفأس بين وصليك جازر

فالتقدير : إذا بُلغ ابن ابي موسى[1]. فهذا هو عين ما جاء عن المبرد

استعمال العلماء له من حيث ما هيته :

كنا قد ذكرنا أن الجواز : سبب يجوّز الحكم ولا يوجبه، وعدم الجواز سبب يمنع حدوث الحكم، كما ذكر[2] ابن جني أنّ ما جاز فيه الجوابان فأكثر من المسائل، علة لجوازه لا لوجوبه، كما ذكر السيوطي علة الجواز[3]، وكذلك ذكر حكم "الجائز على السواء". فما الفرق بينه وبين علة الجواز؟ وهل فرّق العلماء بين استعمالهما؟ أم استعملوهما بنفس الماهية؟ من استقرائنا لبعض النصوص عند النحاة نلاحظ أن بعضهم أحياناً يستعملها بنفس المعنى أو الماهية، وأحياناً أُخرى نلمس تمييزاً بينهما، يوضح هذا اقتران العلة بحكمها وقد يستعمل المصطلحان وذلك مثل : جائز، جائز قبيح، قد يجوز ، إن شئت فعلت كذا، وإن رفعت فهو صواب. فهذا في رأينا هو علة، لأنه يُخَيِّرُك فيها دون إلزام. أمّا عندما تتساوى الخيارات ولا يعلو أحدهما على الآخر فذلك هو حكم الجائز على السواء، لأنه لابد من الأخذ بأحدهما مما يقود إلى الحكم. ثم العبارات التي تفهم من كلام النحويين مثل : إن الاختيارين جائزان

(١) الخصائص ٣٨١/٢-٣٣٨.

(٢) الخصائص ١٦٦/١.

(٣) الاقتراح في علم أصول النحو ٨٤.

كلاهما. وما ورد في هذه العبارات من التقرير. وقد يتفق بعض العلماء في مسألة في حين يختلف غيرهم، فيستعملونها من مفهوم آخر، في حين لم تذكر عند غيرهم. والمثال التالي يوضح ذلك :

إذا عطفت جملة خبرها جملة فعلية على أخرى خبرها جملة فعلية بالواو: فقد ذكر سيبويه أنها مرة تُحْمل على الاسم فتُرْفَع وأُخرى على الفعل فتُنصَب. فتقول: زيدٌ لقيته وعمروٌ كلمته، إذا حملت الاسم "عمراً" على زيدٌ، وأُخرى تحمل على الفعل فتنصب فتقول : زيد لقيته وعمراً كلمته، ومن ذلك زيدٌ لقيت أباه وعمراً كلمته، إذا حملت على الأب، وإذا حملت على زيد، قلت : زيد لقيت أباه وعمروٌ كلمته. أيهما استخدمت فهو جائز[1]، وقد وردت عبارات عن سيبويه تُعزز أن هذا حكم وليس علة. فقد قال بعد أن ذكر عنوان الباب : " أي ذلك فعلت جاز" وقال :" والدليل على أن الرفع والنصب جائز كلاهما، أنك تقول : "زيد" لقيت أباه وعمراً، أما إذا أردت أنك لقيت الأب وعمراً وإن زعمت أنك لقيت الأب ولم تلق عمراً رفعت وتقول أيضاً : زيدٌ لقيته وعمروٌ، إن شئت رفعت، وإن شئت قلت : زيدٌ لقيتهُ وعمراً، وتقول أيضاً : زيدٌ ألقاه وعمراً وعمروٌ. فهذا يقوّي أنك بالخيار في الوجهين". ومثل ذلك : زيد ضربني وعمروٌ مررت به فهو مرفوع إن حملته على زيد وإن حملته على الفعل قلت : زيد ضربني وعمراً مررت به[2].

---

(١) الكتاب ٩١/١ ذكر سيبويه تحت عنوان " هذا باب يحمل فيه الاسم على اسم مبني عليه الفعل مرة ويحمل مرة أُخرى على اسم مبني على الفعل، وذكره المتأخرون تحت عنوان "إذا عطف على جملة ذات وجهين" شرح ابن عقيل ٣٧٨/١.

(٢) الكتاب ٩١/١.

فهذه العبارات مثل : أي ذلك فعلت جاز، والرفع والنصب كلاهما جائز، وأنت بالخيار في الوجهين، فاستخدام أي وجه يؤدي إلى حكم ولا مفرّ من استخدام واحد منهما، والاثنان بنفس القوة في حين أنه عندما يذكر العلة يوسّع لك في الخيارات، ويذكر لك صوابها ودرجات هذا الصواب بقرنها بحكمها مثل : يجوز، وقد يجوز، جائز صواب، وجائز حسن، جائز قبيح، وإن شئت. وأنت حرٌ في اختيارك إن شئت اخذت به وإن شئت تركته، وقد يكون ذلك الوجه الأقوى الذي يعتقده. لكن في حال حكم "الجائز على السواء، هناك خياران أو أكثر ولكنهما بنفس القوة. أيهما استخدمت يوجب حكماً. في حين ان مثل قوله : إذا بنيت الفعل على الاسم وشغلته بضمير رفعت، وإن شئت نصبت أو يجوز النصب، أو النصب صواب فهذا يوحي أن الرفع هو الاختيار الأفضل، أو هو الوجه الذي يلزم عن هذه الظاهرة في حين أن جواز النصب يأتي تالياً للتوسّع في هذا الحكم.

وترد هذه الظاهرة عند الفرّاء بشكل أوضح فقد قال في قوله تعالى : { والسَّمَاءُ بَنَيْنَاها بِأَيْدٍ } (الذاريات ٤٧) وقوله تعالى : { والأَرْضَ فَرَشْنَاها فَنِعْمَ المَاهِدُون } (الذاريات ٤٨) يكون نصباً ورفعاً، ففي حال النصب تكون الواو ظرفاً للفعل متصلة به، وفي حال الرفع تكون الواو للاسم، ويرفع الاسم بعائد ذكره، نحو قول الشاعر :

إن لم أشفِ النفوسَ من حيٍّ بكرٍ وعـديٌّ تطاه جُـربُ الجمال

فالعرب لا تكاد تنصب مثل "عدي"، لعدم صلاح نقل الواو للفعل، فلا يحسن أن تقول : وتطأ عدياً جُرب الجمال؛ لذا فالقاعدة في ذلك : إذا كانت الواو تحسن للاسم كان الرفع وجه الكلام وإذا كان ما قبل الإسم يحسن للفعل والاسم كان الرفع والنصب سواء، ولا يغلب احدهما على الآخر، مثل ذلك قول الشاعر :

إذا ابـنَ أبـي موسـى بـلالاً بَلغْتِـهِ فقـام بفـأس بـين وصـلبك جـازر

وأما قوله عزوجل : { وأمّا ثمودُ فهديناهم }(فصلت ١٧) فالوجه فيـه الرفـع، لأن أمّا يليها الاسماء ولا يليها الأفعال، ولو كانت أمّا حرفاً يلـي الاسمـاء والأفعـال لكان الرفع والنصب معتدلين[١].

-ولم يرد عن الأخفش الجائز على السواء في هذا البـاب، فقـد اسـتخدم الجـواز كعلة، فقد قال في قول الشاعر :[٢]

إذا ابـنُ أبـي موسـى بـلالٌ بَلغْتِـه فَقَـامَ بفـأسٍ بـين وِصْـلَيكِ جـازِرُ

" لايجوز فيه الرفع ... وربما اجتمعوا على الشيء مما يجوز والأصل غـيره، ويكون فيه النصب[٣]، هذا بالرغم من أن الأخفش يجوّز[٤] الابتداء بعد إذا، فلم يـرد عنده أن النصب والرفع معتدلان في حين أن المبرد منع مجيء الاسم بعد إذا، وخصها بالفعل؛ وذلك لأن الجزاء لا يكون إلا بالفعل، وإذا تضمن معنى الجزاء.

من ذلك يتبين ان الجائز على السواء : هو حكم يكون إذا اعتدل فيه الوجهـان أو الوجوه المستعملة، ووردت عبارات تؤكد ذلك وتساوي بين الوجوه المستعملة نحـو ما قال سيبويه : أيهما استخدمت فهو جائز، الرفع والنصب جائز كلاهمـا، او أنـت بالخيار في الوجهين، لأن الوجهين كلاً منهما بنفس القوة، ولا بـد أن ينـتج حكـم في حين أن علة الجواز توحي أنّ هناك اختياراً للنحوي، ورد عن العرب، ويـورد عليـه الحجج التي يقنع بهـا، وقـد ورد في اللغـة اختيـارات أُخـرى لا تكـون عنـده بـنفس القوة، بل يرجح غيرها عليها.

---

(١) معاني القرآن ١/١٤.

(٢) ديوان ذي الرمة ٢٤٢.

(٣) معاني القرآن ١/٧٨

(٤) الانصاف في مسائل الخلاف ٢/٦١٦.

❪ الأحكام والمذاهب التي لزمت عن علة الجواز وعدمه ❫

عرّف اللغويون الحكم بأنه "العلم والفقه والقضاء بالعدل"[1] وعرّفه الأصوليون بأنه "خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء والتخيير"[2]، أمّا الفقهاء فالحكم عندهم هو "الصفة التي هي أثر ذلك الخطاب"[3] كما أن المناطقة يعنون الحكم هو القضية[4] والقضية تتكون من موضوع ومحمول بينهما رابط، والموضوع هو ما يقابل المسند إليه والمحمول ما يقابل المسند عند النحاة. بل ذهب النحاة إلى الاستفادة من كل ما سبق وذلك بإطلاقهم الأحكام على القواعد التي استنبطوها من كلام العرب. وقسموا هذه الأحكام إلى واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء[5]. كما أن المذهب هو "المعتقد الذي يذهب إليه، والطريقة ..."[6] وهو "مجموعة من الآراء والنظريات العلمية والفلسفية ارتبط بعضها ببعض ارتباطاً يجعلها وحدة منسقة"[7] والمذهب اصطلاحاً هو : "الأحكام التي اشتملت عليها المسائل"[8] فمذهب سيبويه في المبتدأ والخبر هو احكام المبتدأ والخبر التي يعتمدها كرافع المبتدأ، ورافع الخبر، وحذف المبتدأ، وحذف الخبر، وتقديم وتأخير كل منها فحكم المسألة التي تتكون عند النحوي هي المذهب.

---

(١) لسان العرب مادة ح ك م ١٢/١٤٠-١٤١.

(٢) المنخول من تعليقات الأصول ٢١، المحصول في علم أصول الفقه ١/٩٢-٩٣.

(٣) أصول الفقه ٢١، ٢٠.

(٤) المنطق الصوري، ٨٩.

(٥) الاقتراح في علم أصول النحو ٢٩.

(٦) الكليات ٨٦٨.

(٧) المعجم الوسيط ٣١٧.

(٨) الفقه الأسلامي وأدلته ١/٢٨.

وقد ساعدت علة الجواز وعدمه في تشكل الأحكام عند النحاة كما اسهمت في تشكيل مذاهبهم، ويوضح ذلك ما ذهب اليه سيبويه في إعمال الأول مع القبح[1] وما ذهب إليه الفرّاء من أن إعمال الأول صواب جائز[2]، فهو بذلك يُجيز إعمال الثاني، كذلك ما ذهب إليه المبرد من إعماله الثاني ولكن إعمال الأول جائز حسن[3]، كذلك ما ذهب إليه الفارسي[4] وابن جني من أن إعمال الثاني أقوى[5]، وكل من هؤلاء أظهر حجة حيال الحكم الذي يعتقده، ويلتقون جميعاً حول إعمال أحد العاملين إلا أن ميل أحدهم إلى أحد العاملين أكبر من الآخر، وكلٌ يظهر اسبابه، فاجتماع هذه الأحكام في المسألة الواحدة : القبيح والصواب والحسن والأقوى يُميّز مذاهب النحاة واعتقادهم.

كما أن علة الجواز وعدمه صبغت الأحكام والمذاهب النحوية بالمرونة والشمول بحيث احتوت ما يُسَوّغه النحوي، وما يعتقده، وإن كان أحدهما أمكن في نفسه من الآخر قال الفرّاء في قوله تعالى : { والقمرُ قدّرْناه مَنَازِل } (يس،٣٩) بالرَّفْع والنَّصْب، والرَّفْع أعجب إليه في هذه الآية من النصب، وذلك لعطفه على الآية السابقة { والشَّمْسُ تجري لِمُسْتَقَرٍ لها والقمرُ قدرناه منازِلَ }[6] فيتبين بذلك أن سبب العجب له من أجل اللفظ والمعنى، وذلك أن الرفع لا يحوجه إلى تقدير عامل وإن المعنى والنظم يتسقان مع ذلك، ذلك أن الشمس والقمر آيات تدل على صنع الله

---

(١) الكتاب ١/٧٧-٧٩.

(٢) معاني القرآن ٢/١٦٠.

(٣) المقتضب ٢/٧٢-٧٩.

(٤) الحجة للقرّاء السبعة ٥/٧١-١٧٢.

(٥) الخصائص ٢/٣٤٦.

(٦) معاني القرآن ٣/١٤.

سبحانه. فعطفت الثانية على الأولى. وكذلك اجتماع النحاة على ما يجوز والأصل غيره[1] وذلك لتسويغ قراءة أو تخريجها ذلك أن القراءة سنة متبعة، فمن ذلك قوله تعالى { وأمّا ثمودُ فهديناهم }(فصلت ١٧) قرئت رفعاً ونصباً، كذلك قوله تعالى : {إنّا كُلَّ شيءٍ خَلَقْنَاه بِقَدَرٍ } يجوز فيه الرفع، إلا أنه أُجْمِعَ على النصب، وبالإضافة إلى كونها قراءة، إلا أن التأويل ربما يستدعي اجماعهم على النصب، وذلك أنه في الرفع تكون "خلقناه" نعتاً لكل، وفي حال النصب يكون خلقناه جملة تفسيرية، وبذلك يكون قد حاز أكبر مجموعة من المعاني المحتملة.

وقد تلتقي العلتان "الجوز وعدمه" في حكم واحد، مثل كون القبيح غير جائز إلا في الشعر مثل الابتداء بالاسم بعد حروف الاستفهام وذلك لشبهها بحروف الجزاء غير واجبة التنفيذ فيطلب السائل من المخاطب أمراً غير مستقر عنده، إلا أنهم توسعوا فيها فابتدأوا بعدها بالاسم في حال كون الجملة اسمية، أما في حال كونها فعلية فهو قبيح غير جائز. وكان إعمال الأول في حال كونها فعلية فهو قبيح غير جائز[2]، وكان اعمال الأول في حال تنازع الفعلين معمولاً واحداً قبيحاً جائزاً وبذلك يكون اجتمع في القبيح الجائز وعدمه، فيدخل على المرء أن ذلك فساداً، ولكن يؤول كل منها حسب استعماله.

والممتنع أو غير المستقيم ناجم عن عدم الجواز فقد جاء عن سيبويه في الاشتغال في حال الأمر والنهي أنك تقول : أما زيد فاقتله، ولا يستقيم أن تقول زيد فاضربه ويكون زيد مبتدأ. وإن شئت نصبته على إضمارفعل أو على إضمار عليك، أي عليك

---

(١) قد دار حديث بيني وبين د. محيي الدين رمضان بهذا الخصوص.

(٢) الكتاب ١٣٦/١.

زيداً فاضربه، كما جاء عن الأخفش في نحو قوله تعالى : { أَبَشَراً منّا واحداً نَتّبِعُه } (القمر ٢٤) يستحسن أن يُبدأ بعد حروف الاستفهام بالفعل، فإذا بدأت بالاسم فأضمر فعلاً[١]، وبهذا يحتاطون لاستيعاب أحكامهم أكبر قدر من المعاني والتراكيب وليتسع مجال الترجيح والتأويل.

وقد تُعلّل العلة بالحكم نحو ما جاء عن سيبويه وذلك لأنه جاز أن تقول : ما أتاني القوم إلا أبوك لحسن قولك : ما أتاني إلا ابوك[٢]، وبالرغم من أن الأحكام النحوية مستنبطه من كلام العرب، إلا أن النحوي يتعسف أحياناً باحكام مطلقة في المسألة، وإن جاءت بأكثر من وجه وذلك نحو ما جاء عن الفرّاء أنه لم يأت بعد إلا إذا كان منفياً إلا باتباع ما بعد إلا ما قبلها[٣]، والقراءة القرآنية نزلت بكلام العرب قال تعالى : { ما فَعَلُوه إلا قَليلٌ منهُم} (النساء ٦٦) وقرئت { ما فعلوه إلا قليلاً منهُم}، إذن كيف قُرِئَتْ هكذا، وقد ذهب الأخفش إلى النصب في قوله تعالى : { وأسر بأهلك بقطع من الليل، ولا يلتَفِت منكم أحدٌ إلا امرأتُك }(هود ٨١) وقد ذكر أنهما قرئتا معاً. ويرى المبرد أن الوجهين جائزان جيدان وهناك وجه آخر جائز رديء هو الاستثناء في حال فلا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك"[٤]، أما الفارسي فقد ذكر أنه إذا أُستثني من التام المنفي اتُبعت، وإن شئت نُصبَ على الاستثناء. تقول ما جاءني إلا زيدٌ[٥] في قوله تعالى: { فأسر بأهلك ولا يلتفت منكم أحد إلا إمرأتُك }[٦](هود ٨١)

---

(١) الكتاب ١٣٨/١.

(٢) الكتاب ١٣٨/١.

(٣) الكتاب ١٣٨/١.

(٤) المقتضب ٣٩٥/٤-٣٩٦

(٥) الحجة للقرّاء السبعة ٣٦١/٤...٣٧٤

(٦) (هود ٨١) ابن كثير ونافع وابو عمرو برفع التاء بدل من أحد وكذلك ابن محيصن والحسن والباقون بالنصب مستثنى من بأهلك وجعله مستثنى من بأهلك في المعنى استثناء منقطعاً.

◀ نتائج تقرير الحكم به ▶

هل كانت سببا في استيعاب كلام العرب؟ هل ضمنت عدم الاضطراب في الأحكام؟ هل كانت سبباً لاختلاف العلماء؟ لو لم تكن هاتان العلتان هل يحدث جمود في الحكم النحوي ومن ثم في تفسير النص؟ وهل من الممكن أن يلتقي العرب مع اختلاف لهجاتهم على هذا الجمود؟ هل هناك توازن بين المرونة والمحافظة على الأصول العربية في أحكام النحو؟

١ـ الاستثناء المنقطع :

يميل الحجازيون إلى نصب ما بعد إلا إذا لم يكن من جنسه، ويذهب التميميون إلى الاتباع : أي إبدال ما بعد إلا مما قبله وذلك توسعاً، إلا أن النصب عندهم جائز، وهذا ما ذهب إليه جل النحاة، وتذكر تميم بيت النابغة :[1]

وقفتُ فيها أُصَيْلاناً أُسائلُها ... عيَّتْ جَواباً وما بالرَّبْعِ من أحَدِ

إلاّ أواريُّ لأياً ما أُبَيِّنهُا ... والنُّؤْيُ كالحوض بالمَظْلومة الجَلَدِ

يبدل أواري من أحد، وهي ليست من جنسها، ولكن الذين يذهبون إلى ذلك يتوسعون بجعل أحد يشمل الناس والمخلوقات الأُخرى توسعاً.

وكذلك قول الشاعر :

وبَلْدَةٍ ليس بها أَنِيسُ ... إلا اليَعافيرُ وإلا العِيسُ

فأبدل اليعافير والعيس من أنيس، ونحو ذلك قول النابغة :[2]

حَلَفتُ يميناً غيرَ ذي مَثْنَوِيَّةٍ ... ولا عِلْمَ إلا حُسْنَ ظَنٍّ بصاحبِ

---

(١) ديوان النابغة ١٤-١٥

إلاّ الأواريَّ لأياً ما أبيِّنُها ... والنُّؤي كالحوض بالمظلومة الجَلَدِ

(٢) الكتاب ٢/٣١٩.

ونحو ذلك قوله تعالى { مالهم بهِ مِن عِلْمٍ إلاّ اتّباعَ الظّنّ } (النساء ١٥٧) { وإن نَشَأْ نُغرِقْهم فَلاَ صَرِيخَ لَهُم ولا هُم يُنْقَذُون، إلاّ رَحمَةً مِنّا } (يس ٤٣، ٤٤) والحجازيون ينصبون في جميع ما مر[1] وذلك لعدم اتباع الظن من العلم توسعاً.

وهذا ما جاء عن الفرّاء بأنه يذهب في نحو ذلك إلى النصب على مستثنى منقطع، لكنه يذكر جواز الاتباع، ويتخرج على ذلك قوله تعالى : { فَلَولاَ كَانَ مِنَ القُرُونِ مِن قَبلِكُم أُولُوا بَقِيَّة يَنهَونَ.. إلاّ قَلِيلاً }(هود ١١٦) { وَمَا لأَحَدٍ عِنْدَهُ مِن نِعْمَةٍ تُجْزَى. إلا ابتِغَاءَ وَجهِ رَبهِ الأَعْلَى } (الليل ١٩) فقد ذكر ان العرب تقول : ما في الدار إلا أكلباً وأحمرة، وهي لغة الحجازيين، وبنو تميم يتبعون[2]، وكذلك في نحو قوله تعالى : { سَآوِي إلى جَبَلٍ يَعْصِمُني مِنَ المَاءَ.. لاَعَاصِمَ اليَومَ مِن أَمرِ اللهِ إلا مَنْ رَّحِمَ }(هود ٤٣)، وقد ذكر أن "من" في موضع نصب، لأن العاصم غير المعصوم، وإذا أوّلت العاصم بالمعصوم تتبع، وذلك نحو قول الشاعر :[3]

دع المكارمَ لا تَرْحَلْ لبُغْيتها ... واقْعُد فإنَّك أنْتَ الطاعِمُ الكاسِي

فقد أوّلَ الكاسي بالمكسو[4]

وقد خرّج الأخفش قوله تعالى : { فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس }(يونس ٩٨) على أن إلا جاءت بمعنى لكن، وقد يجوز فيها الرفع. وذلك بجعلها صفة بمنزلة غير. كما جاء عن المبرد أن الوجه النصب إلا أن بني تميم يتبعون، وقد ذكر المبرد أن النحويين يجيزون الرفع في مثل هذا من الكلام –ولا يجيزونه في

(١) معاني القرآن ٣/٢، ديوان النابغة ص٤١.

(٢) معاني القرآن ٣/٢.

(٣) ديوان الحطيئة ٥٣.

(٤) معاني القرآن ١١٥/١–١١٦.

القرآن حفاظاً على خط المصحف[1]، وذهب الفارسي[2] إلى أن ما بعد إلا إذا لم يجانسه فهو منصوب، وذلك لتمام الجملة قبل إلا، تقول : جاءني القوم غير النساء، وجاءني الناس غير البهيمة، وذلك بحملهم غير على إلا في الاستثناء[3]، وقد ذهب ابن جني إلى نصب ما بعد إلا إذا كان ليس من جنس ما قبلها وقد يجوز البدل[4].

ما سبق يبين أن النحاة جعلوا أحكامهم عامة وذلك بترجيح النصب، وتجويز الاتباع، وكلتاهما تشملان لغة القبائل العربية، وكان اختلاف العلماء في هذا الدليل على مرونة الأحكام النحوية التي استُقْرِئت من هذه النصوص، تلك الأحكام التي شملت الكلي والجزئي، وكان الجزئي مرناً ضمن دائرة الكلي العامة، فالنصب هو الوجه عند جميعهم لكن الاتباع منهم من قال عنه : يجوز وقبيلة تميم تتبع، ومنهم من قال : قد يجوز الاتباع.

فاستقراء الحكم من اللغة احتوى جميع اتجاهات القبائل العربية.

٢ـ غير :

يرى سيبويه أن غيراً تستخدم استخدام إلا في بعض الحالات فيستثنى بها.

تقول : جاءني القوم غير زيد فقد يجوز أن يكون زيدٌ لم يأتك، وقد يجوز أن يكون قد أتاك لكن إذا قلت : جاءني القوم غير زيد يجزيء عن قولك : ما أتاني إلا زيدٌ[5]، وبيّن الفرّاء استخدام غير استخدام إلا، وذلك بذكره أوجه إعراب في قوله

---

(١) المقتضب ٤/٤١٥-٤١٦.

(٢) البغداديات ٤٩٤،٤٩٣.

(٣) البغداديات، ٤٩٣،٤٠٤.

(٤) اللمع في العربية ١٥١-١٥٢.

(٥) الكتاب ٢/٣٤٣-٣٣٤.

تعالى : { هل من خالِقٍ غيرُ اللهِ }(فاطر٣) فالجر الوجه: وهو نعت، والرفع على البدل، والنصب على الاستثناء، وذكر أن بعض بني أسد وقضاعة ينصب تمّ الكلام أم لم يتم. وذلك نحو قول الشاعر :

لم يمنع الشّرْبَ منها غَيْرَ أن هَتَفَتْ حَمامَةٌ مِن سُحُوقٍ ذاتِ أوْقالِ

الكلام ناقص ونُصبت[1]

وقال الآخر :

لا عيب فيها غير شهلة عينها كذاك عتاق الطير شهلاً عيونها

الكلام تام ونُصبت

يتبين أن أحكامه استوعبت جميع الوجوه والمعاني المحتملة لغير كما أنه أشار إلى استعمالات بعض القبائل الشاذة، فكانت أحكامه عامة وتفصيلية.

ومثل ذلك إعراب غير في قوله تعالى : { غَيرُ أولي الإربَه }(النور ٣١) بالجر نعتاً للتابعين وهو الوجه الأجود، والنصب على القطع وبالرفع على البدل.

ومثل ذلك ما جاء عن الأخفش في أن غيراً في قوله تعالى : { غَيرِ المغضُوبِ عَلَيهم }(الفاتحة) فقد اهتم بذكر جميع الوجوه في إعراب غير سواء بذكر اجتهاد في اعرابها كأن تعرب غيراً حالاً للذين أو بدلاً أو نعتاً والأجود عنده البدل، كون الذين معرفة، وغير نكرة، كما ذكر ما جاء عن العرب في إعرابها. نحو النصب على الاستثناء المنقطع عند الحجازيين، والاتباع عند التميميين[2]. وقد ذهب المبرد إلى أن غيراً تصلح في بعض مواضع الاستثناء بإلا وأنهما تتبادلان الأحكام، وقد ذكر ما جاء

(١) معاني القرآن ٢٥٠/٢.

(٢)معاني القرآن ١٧/١.

عن القبائل في الاستثناء المنقطع[1]. أما الفارسي فقد ذكر أصل كلتيهما وأنهما تتبادلان الأحكام، وذلك نحو قوله تعالى : { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غيرُ أولي الضَّرَرِ}(النساء ٩٥) بالرفع على البدل من القاعدين، والجر على النعت للمؤمنين والنصب على الاستثناء المنقطع[2] { لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إلاَّ اللهُ لَفَسَدَتَا}(الانبياء ٢٢) وذلك بإعراب "إلا الله" صفة عند سيبويه، والمبرد[3].

مما سبق يتبين أن اعتبار الجواز وعدمه في تقرير الحكم يبين الشمولية والإحاطة بجميع الاحتمالات، وعدم إهمالهم ما جاء عن العرب، وإن كان قليلاً، كذلك أوجدت هذه العلة مرونة ودقة في المحافظة على الأصول النحوية التي يعتقدها النحاة. فقد أجازوا الاستثناء بغير في بعض المواضع، كذلك أجازوا الوصف بإلا في بعض المواضع.

٢- أعمال المصدر :

يعمل المصدر عمل الفعل قال الشاعر : [4]

قد كنتُ دايَنتُ بها حسَّانا   مخافةَ الإفلاسِ واللَّيَّانا

وقال آخر

يحسِنُ بَيْعَ الأصلِ والقِيانا

فالعامل فعل محذوف تقديره "وإن خُفْت، وإن يَبِعْ" أو مصدر محذوف، وأحَلَّ المضاف إليه محله، نحو مخافة الافلاس ومخافة اللياتا، يحسن بيع الأصل وبيع

---

(١) المقتضب ١٨٧/٤.

(٢) المقتصد في شرح الايضاح ٧٠٨/٢.

(٣) المقتضب ٤٠٨/٤-٤١٠.

(٤) أراجيز رؤبه.

القيانا[1]. وقد يذهب النحوي إلى تفضيل وجه يرى ترجيحه أفضل على وجه يقرأ به معللاً ذلك. وهذا التفضيل سمحت به علة الجواز وعدمه، التي جاءت نتيجة اختلاف اللهجات، قال الفرّاء في قوله تعالى : { وهم من فَزَعٍ يَومَئذ آمنون }(النمل ٨٩)[2]* ، القرّاء يقرأونها بالإضافة، وهو يقرأ بالنصب والتنوين { من فزعٍ يومَئذٍ } وقراءة الإضافة أحب إليه، وإن كان يقرأ بالنصب، وذلك لأن الفزع معلوم، وقد عضده بنص معلوم آخر وهو قوله تعالى : { لاَ يَحزُنُهُمُ الفَزَعُ الأَكْبَرُ } (الانبياء ١٠٣) وهنا معرّف، وتعريفه بالإضافة ليتساوى المعنيان أعجب إليه، وكلا القرائتين صواب.

وكما يعمل المصدر مضافاً نحو قوله تعالى : { ذِكْرُ رَحْمَةِ رَبِّك عَبْدَه زَكَرِيَّا }(مريم٢) [3] يعمل منوناً نحو قوله تعالى : { إلاَّ قِيلاً سَلاَماً سلاما }(الواقعة ٢٦) كذلك يعمل معرّفاً نحو قول الشاعر[4]

لقد علمت أولى المغيرة أنني ... لحت فلم أنكُلْ عن الضرب مسمعاً

يتبين مما سبق أن علة الجواز وعدمه وسعت المجال لاستيعاب كلام العرب، وأحكام النحويين، كما كانت الأحكام بها مرنة مع محافظتها على الأصول النحوية وسنة القراءة.

---

(١) الكتاب ١/١٩١-١٩٢.

(٢) معاني القرآن ٢/٣٠١.

* "قرأ الكوفيون بتنوين "فزع"، وقرأ الباقون بغير تنوين، على إضافة "فزع" إلى "يوم" الكشف٢/١٦٩.

(٣) معاني القرآن ٢/٤٠١، ٤٩١.

(٤) المقتضب ١/١٤.

◄ الجواز في مذاهب النحويين الذين أخذوا به فأجازوا أو لم يجيزوا، ومرادهم من ذلك ►

كيف استُخْدِم الجواز وعدمه؟ وعلام يدل ذلك؟ هل سمح بالابتعاد عن المذهب أم استخدمت أحكامه ضمن الأحكام الخاصة بالمذهب؟

١ـ تقدم معمول اسم الفاعل إذا لم يكن مقترناً بأل :

لم يُجز الكسائي والفرّاء تقديم معمول اسم الفاعل إذا كان اسم الفاعل خبراً للمبتدأ الثاني، نحو قولك : زيداً جاريتك أبوها ضاربٌ، أمّا إذا كان اسم الفاعل خبراً للمبتدأ الأول، فأجاز الكسائي تقديمه، ولم يجزه الفرّاء. نحو قولك : زيدٌ ضاربٌ أبوه عمراً، فإذا قلت : عمراً زيدٌ ضاربٌ أبوه، فهذا جائز على مذهب الكسائي، ولا يجوز على مذهب الفرّاء. بل الجائز عنده أن تقدم معمول المبتدأ الثاني عليه وليس على الأول : وذلك بأن تقول : زيدٌ عمراً ضاربٌ أبوه، ولا يجوز أن تقول عمراً وزيدٌ ضارب أبوه، وهذا لا يجوز عند الفرّاء سواء أكان معمول الثاني مفعولاً أو ظرفاً أو جاراً ومجروراً، وذلك لأن الفرّاء يعدّ معمول الثاني من صلته سواء كان مفعولاً أم شبه جمله[1]. أمّا المبرد فقد أجاز تقديم معمول اسم الفاعل على المبتدأ الأول، وذلك نحو قولك : عمراً عمتك أبوها ناصحٌ؛ وذلك لأن المبرد لا يعدّ "ناصحٌ" بمعنى الذي نصح، بل يعدها كالفعل المضارع عملاً ومعنى: فيجوز فيه التقديم والتأخير، ورأى ثعلب أن راي الفرّاء هو القياس[2]، في حين أن أبا علي الفارسي

---

(١) المسائل البصريات ١/٥٤٥–٥٤٨.

(٢) المقتضب ١٦٥/٤.

أجاز ذلك لأن المفعول يتقدم ولكنه قبّحه لأن المعمول لا يقع حيث يقع العامل، وذلك من شروطهم. ولا ينفصل بين المبتدأ وخبره بأجنبي إلا في ضرورة شعرية، أمّا النثر مجال الاختيار فهو غير جائز. والفصل بين الفعل والفاعل ممتنع عنده وذلك لشدة اتصال الفعل بالفاعل، في حين أن المبتدأ والخبر قد يُحذف أحدهما لدلالة الآخر عليه. وللخروج من هذا يقدر تقديم الخبر كاملاً كأنك تقول : "أبوها ضاربٌ زيداً جاريتك، وسوّغ ذلك أن الخبر كاملاً بمنزلة المفرد.

وكون الخبر مفرداً أصلاً وكونه جملة فرعاً، فيكون هذا ما جاز في الأصل جاز في الفرع وبذا يقبح. ويرى الفارسي أن رأي الفرّاء ليس بقياس كما يقول ثعلب؛ وذلك لأن اسم الفاعل، وإن كان الثاني فهو جارٍ على الأول، وعاد الضمير منه إليه، واستغنى به كما يستغني بفعل نفسه. وبذلك يتساويان في الإضافة إلى كل منهما وإذا تساويا بذلك تساوى جواز التقديم على أي منها.

كما لا يرى رأي الفرّاء صواباً في منعه تقديم معمول اسم الفاعل على المبتدأ الأول، وذلك لعدم وجود محذور كالفصل بين متصل، كما أنه يرى أن ضارباً بمنزلة "يضرب" وليس بمنزلة "الذي يضرب"، فإذا قُدِمتْ ضاربٌ أبوه على زيد فهو حسن، ويقع العامل موقع المعمول فيه[1].

بهذا يتبين أن الجواز وعدمه يستخدم أحياناً حسب ما يراه النحوي من صحة معنى أو أصل نحوي لا يمكن تجاوزه. فالمعنى عند المبرد يختلف عن المعنى عند غيره من بعض النحويين. كما يتفق الكسائي والفرّاء في عدم تجويزهم تقدم المعمول

---

(١) المسائل البصريات١/٥٤٥.

على المبتدا الأول ويختلفون في جواز ذلك إذا كان اسم الفاعل وسطاً؛ وذلك لأنه حين يراها المبرد جائزه، يراها الفارسي جائزه ولكنها قبيحة وعلل كل منهم ذلك بالعلة التي تخدم مذهبه في ذلك.

فيتبين من ذلك أن استخدامهم الجواز وعدمه أحياناً يختلف من عالم إلى آخر عند بعضهم جائزه مطلقاً كما هو الحال عند المبرد في هذه المسألة، وأحياناً يتفقان على أصل ويختلفان في فرعه كما هو الحال عند الكسائي والفرّاء وثعلب، وأُخرى يكون جائزاً ولكنه قبيح كما هو الحال عند الفارسي، وهذا يخدم تأويل النصوص، ويعالج كلية الأحكام ومرونتها.

كما يستخدم الجواز وعدمه بدرجات حسب قوة الحكم، وهذا يختلف من نحوي إلى آخر. لقد ذكر الفارسي في قول النابغة(١)

إنــي كــأني لــدى النعمــان أخــبره ... بعـض الأود حـديثا غـير مكـذوب

وهذا تتحكم فيه المفردة، فـ"أوَد" اسم فاعل لا يدل على الفعلية أي ليس بمعنى الذي فعل كما يقدر الذي يضرب في الضارب، بل هو اسم بمنزلة الدينار والدرهم. قال الشاعر :

إن تبخلــي يــا جُمــل أو تعتلّــي ... أو تــصبحي في الــضاعن المــولّي

وفسّره أبو عمرو : الظاعنين. وهذا يجعل استخدام اللام لدلالة الجنس، فالظاعن مفرد لكن اللام دلت على الجنس(٢).

---

(١) ديوان النابغة ص٤٩، الأود : جمع وُدّ، وهو ذو الوَدّ.

(٢) المسائل البصريات ٢/٧٣٨–٧٤٠.

كما أن استخدام الجواز وعدمه يتناسب طردياً مع قوة الحكم. وقد يجوز، جائز، والأجوز، ويذكر متلازماً مع الحكم نحو الجائز الحسن أو مشيراً إليه، نحو القبيح، والحسن، والجيد، والأجود..... وقد يستخدم ما يقابل الجائز نحو "الأولى" قال الشاعر :

وإن الذي حانت بفلج دماؤهم

وإذا لم يحسن أن تجعل بمنزلة الذي هنا، فأولى أن لا يحسن فيه حال غياب الدليل.

٢ـ عمل اسم الفاعل إذا كان ماضياً أو مضافاً إليه :

لا يجيز النحاة إلا الكسائي وثعلب عمل اسم الفاعل إذا كان ماضياً فقد ذكر سيبويه أن اسم الفاعل الماضي لا ينون ولا يعمل البته وذلك نحو قولك : هذا قاتل عمرو أمس، وإنما أعمل اسم الفاعل المضارع لأنه ضارع الفعل في تركيبه ومعناه، ولكن الماضي لا يضارعه[1]، كما منع عمله وتنوينه الفرّاء[2]والأخفش[3]كما ذهب إلى ذلك المبرد[4]والفارسي، كذلك اجمع النحاة على أن اسم الفاعل إذا كان مضافاً إليه لا يعمل وذلك لعدم جواز تقدم المضاف إليه على المضاف، فإذا قلت : هذا معطٍ زيداً الدرهم أمس فإن الدرهم ينصب بمضمر يدل عليه اسم الفاعل الظاهر، كذلك إذا قلت: أنا زيداً غير ضارب، فإن ضارباً هذه لا تعمل لأنها مضاف إليه، والمضاف إليه لا يتقدم على المضاف، لذا لزم تقدير مضمر ينصب زيداً، وقد ذهب المبرد إلى حمل عمل اسم

---

(١) الكتاب، ١١٠.

(٢) المسائل البصريات ٤٦٦/١.

(٣) معاني القرآن ٨٣/١-٨٤.

(٤) المقتضب ١٤٨/٤.

الفاعل في مثل هذه الحالة على المعنى فقولك : أنا زيداً غير ضاربٍ كأنك قلت : أنا زيداً لا ضاربٌ[1].

وقد يذهب النحوي[2] إلى تفضيل قراءة على قراءته، وذلك للمعنى أو الحجة التي تدعم هذه القراءة من ذلك تفضيل الفرّاء للإضافة في قوله تعالى : { وَهُم مِنْ فَزَعِ يَوْمَئِذٍ }* (النمل ٨٩) وذلك لأن الفزع معلوم وقد جاء في القرآن : { ولا يحزنهم الفزع الأكبر } وهذا ينسجم مع التعريف بالإضافة.

كما أن النحاة يلجأون إلى الجواز لكثرة التخريج والتأويلات المحتملة.

ومن ذلك ما ذهب إليه الفرّاء في تخريج قوله تعالى : { فَكُّ رَقَبَةٍ أو إطعَامٌ }** (البلد ١٣) إمّا فكُّ رقبة أو أطعم أو فكٌّ رقبة أو إطعام، وبذا يكونان متجانسين وذلك لازم للعطف. ومن تخريجاتهم المتعددة. قوله تعالى : { إلا قِيلاً سَلاَمَاً } (الواقعة ٢٦) وذلك بنصب السلام بالقيل، أو بكونه عطف بيان أو الا تسمع إلا الخير، والسلام الخير[3].

◀ من أخذ بالجواز من النحويين ومن ذهب إلى عدمه ▶

من أخذ به أو ذهب إلى عدمه أو رفضه البتة. وعلام يدل ذلك؟، هل الأخذ به اعتباطاً؟، مطرداً؟، هل اخترعه النحاة؟ هل جاؤوا به لتخريج بعض القراءات التي لا تتفق و القواعد النحوية ماذا يفيد الأخذ به؟ وماذا يفيد عدمه سواه في المذهب النحوي أم العقدي؟

---

(١) المسائل البصريات ٥٤١/١.

(٢) معاني القرآن ٣٠١/٢.

* (وقرأ الكسائي : (وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ) منوناً (يومئذ) نصباً، ورويت عن نافع بالإضافة .... وكسر الميم، وبالإضافة وفتح الميم....) الحجة للقراء السبعة ٣٤٧/٤.

** (قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي (فكَّ رقبةً أو أطعمَ .... وقرأ عاصم ونافع وحمزه فك رقبة وإطعام ٤١٣/٦.

(٣) معاني القرآن ٢٦٥/٣.

ذكر الزُبيدي[1] أن عيسى بن عمر الثقفي ألقى على الكسائي هذه المسألة؛ همُّك ما أهمّك، فأخذ الكسائي يقول : يجوز كذا ويجوز كذا، فقال له عيسى : أريد كلام العرب، وهذا الذي تأتي به ليس من كلامهم. وقد علّق ثعلب على ذلك قائلاً : لا أحد يستطيع أن يخطيء في هذه المسألة، لأنه كيف عُرِبْ فهو يصيب؛ إنما ما يريده عيسى : هو اللفظة التي وقعت إليه، أي الرواية الصحيحة لهذه الجملة[2]، وكلام ثعلب هذا يدل على أن عيسى بن عمر لم يرفض الجواز أو عدمه كما يقولون، وكيف يُسوّغ رفضه له وهو قاريء ويعلم أوجه القراءات المختلفة، كما يعلم تواترها وصحتها، وأنها جاءت على كلام العرب ولهجاتهم. بل كيف يُسوّغ رفضه له، وهو النحوي، ولا شك أنه يعلم اختلاف لهجات العرب، وأن هذه القراءات جاءت لتُسهِّل عليهم. ولتحلَّ المشكلة القائمة من اختلاف لهجاتهم. ومن يعلم أن عيسى بن عمر متقعر في اللغة، يُسوّغ تشدده في طلب الرواية الصحيحة لكلام العرب.

كما أن الجواز وعدمه لم يخترعه النحاة، ولم يكن الأخذ به اعتباطاً، بل جاء في كلام العرب في اختلاف لهجاتهم، كما جاء في الكتاب العزيز، بنزوله على سبعة أحرف، والذي يبدو أن القراءة يُلتَزَم فيها بالرواية، ولا تخضع للقاعدة النحوية أحياناً، بل تحوَّر القاعدة النحوية لتتلاءم مع الآية أو يحاول النحوي ايجاد التأويل المناسب للتلاؤم بين الآية والقاعدة النحوية.

---

(١) طبقات النحويين واللغويين ٤٢.

(٢) تاريخ النحو العربي-العلة النحوية ٥٧.

وقد يتفق النحاة على الحكم، ولكن رواية بيت أو قراءة توجد الاختلاف بينهم، ففي الفعل المضارع بعد الواو في الواجب، يرفع الفعل المضارع، قال سيبويه : "سألت الخليل عن قول الأعشى[1] :

لقد كان في حولٍ ثواءٍ ثويتُهُ تُقضِّي لباناتٌ ويسأمُ سائمُ

فرفعه وقال : لا أعرف فيه غيره؛ لأن أوّل الكلام خبر وهو واجب، كأنه قال: ففي حول تُقضى لبانات ويسأم سائم..." [2].

أما الأخفش فقد نصبه على إضمار "أن" لأن التقضّي اسم، وأجاز رفعه شريطة أن يكون "تُقضّي" فعلاً[3].

كذلك المبرد ذكر أن النحويين ينشدون هذا البيت بروايتين، برفع "يسأمُ" وذلك بعطفها على "تُقضّي" باعتبارها فعلاً، وإذا اعتبرتها "تقضّي" اسماً، فتنصب "يسأمَ" على إضمار "أن" ليُسبك من أن و الفعل مصدر فيعطف على الاسم[4].

وكما اختلف في نحو قوله تعالى : { فإنما يقول له كن فيكونُ }* (البقرة ١١٧) بالرغم من كونها قراءة فإن الفرّاء لم يجزها إلا رفعاً بالرغم من أنها قرئت نصباً[5]، وقد ضعّف الفارسي ايضاً وجه النصب، أما في قوله تعالى : { إنما قولنا لشيء إذا

---

(١) ديوان الأعشى ٢٠٧

لقدْ كان في حَوْلٍ ثواءٍ ثَوَيتَهُ تقضّي لُبَاناتٍ، ويَسأمُ سائِمُ.

(٢) الكتاب ٣/٣٧-٣٨.

(٣) معاني القرآن ١/٦٤.

(٤) المقتضب ٢/٢٦-٢٧.

* (قرأ ابن عامر وحده : (كُنْ فَيَكُونَ) بنصب النون، وقرأ الباقون، فيكونُ) رفعاً، الحجة للقراء السبعة ٢/٢٠٣.

(٥) معاني القرآن ١/٧٤-٧٥.

أردناه أن نقول له كنْ فيكون } (النحل ٤٠) فقد ذهب الكسائي إلى العطف على "نقول" في حين أن الفرّاء ذهب إلى الرفع، وكان أحب الوجهين إليه[1].

وقد أختلف سيبويه والمبرد في قول كعب الغنوي :[2]

وما أنا للشيء الذي ليس نافعي ... ويغضب منه صاحبي بقؤول

فالوجه عند سيبويه النصب. والرفع جائز حسن في حين يراه المبرّد جائزاً بعيداً، ويرى أن الوجه الرفع؛ وذلك بجعله يغضب في الصلة ليصحّ الكلام، لأنه لا يريد الغضب، ولكن ما يوجب الغضب، والنصب عنده جائز وذلك بأن تعطفه على الشيء حيث أن الشيء منعوتاً.

ويبدو أن سيبويه قد قدّم ما سمعه من العرب على الجوازات الأُخرى للنصب، في حين أن المبرد قدّم ما يراه وجهاً على رواية البيت.

وبذلك تبدو جرأة بعض النحاة على الشاهد الشعري أو القراءة لتوجيه اختياراتهم، كل ذلك أذن لهم به الجواز وعدمه.

عدم جواز النصب في حال الفصل بين المضاف والمضاف إليه إذا لم يكن اسم الفاعل أو المصدر منوناً إلا في الشعر.

ذهب سيبويه إلى أنه لا يجوز النصب إذا فصل بين المضاف والمضاف إليه، وكان اسم الفاعل غير منون إلا في ضرورة شعر[3]، نحو قول الشماخ :

ربَّ ابنِ عمٍّ لسليمى مشمعِلّ ... طبّاخِ ساعاتِ الكرى زادَ الكَسِلْ[4]

---

(١) الكتاب ٤٦/٣.

(٢) المقتضب ١٩/٢.

(٣) سيبويه ١٧٦-١٧٧.

(٤) ديوان الشماخ ص١٠٩.

وكما قال الأخطل : [1]

وكـرّارٍ خَلْـفَ المُحْجَـرين جَـوَادَه   إذا لم يحـام دونَ أُنثـى حَليلُهـا[2]

فإذا نونت اسم الفاعل، صار بمنزلة الفعل ونصب به[3]. أما الكسائي فقد بـين أن النصب هو الأولى إذا فصل بين المضاف والمضاف إليه بصفة[4] ولم ينون نحو قولك: هو ضارب في غير شيء أخاه لتوّهُم التنوين في حـال الفصل بينهمـا، وأمـا قـول مـن قال: "مُخلِف وعْدَه مرسله" (ابـراهيم ٤٧) و{ زُيّـن لكـثُير مـن النـاس قتْـل أولادَهـم شركائهم }(الأنعام ١٣٧) ليس بشيء.

في حين أن الفرّاء لا يجيزه، وقد ذكر أن هناك من ينشد قول الشاعر :

فزججتهـــــا متمكّنـــــاً   زجَّ القلـــوص أبـــي مـــزاده

قال عنه أنه باطل، والصواب

زجّ القلوص أبو مزاده

ويرى الفراء أن الإضافة تجوز إذا كان المعمولان شيئين مختلفين نحـو قولـك : كسوتك الثوب، فتقول : هو كاسي عبدالله ثوباً، وتقول هـو كاسـي الثـوب عبـدالله[5]. قال الشاعر :

ترى الثورَ فيها مُدخلَ الظلِّ رأسـه   وسـائرة بـادٍ إلى الـشمس أجمـع

---

(١) ديوان الأخطل ص٢٩٢ : وكرّارٌ خَلْفَ المُرهقين جوادهُ   حفاظاً إذا لم يحم أنثى حليلُها.

(٢) الكتاب ص١٧٦-١٧٧.

(٣) معاني القرآن ٢/٧٩-٨١.

(٤) الصفة : شبه الجملة في اصطلاح الكوفيين.

(٥) معاني القرآن ٢/٧٩-٨١.

وقال آخر :

فرشني بخير لا أكونن ومدحتي كناحت يوم صخرةً بعسيل

ولا يحسن إذا كان لازماً، كأن تقول : أنت صاحبُ اليوم ألف دينار. ثم قال : إذا اعترضت صفة بين خافض وما خفض جاز إضافته، نحو قولك : هذا ضارب في الدار أخيه، ولا يجوز إلا في الشعر، نحو قول الشاعر :

موخرٌ عن أنيابه جلند راسه لهن كاشباه الزجّاج فُرُوج

فتجد التناقض في كلامه، كيف جوّزه في الكلام؟ ثم نفى تجويزه إلا في الشعر.

كما أن الأخفش ذكر أنه لا بد من الإضافة إلى الأول ونصب الثاني وذلك لخلو الأول من التعريف والتنوين وذلك نحو قوله تعالى :{ مخلفَ وعده رسله }(ابراهيم ٤٧) ولا يجوز أن يضيف إلى آخر كأن تقول : (مخلف وعده رُسُلَه) (١).

(١) معاني القرآن ٢/٣٧٧.

الفصل الثالث

قيم أحكام الجواز وعدمه

قيم أحكام الجواز وعدمه

﴿ قيم الأحكام التي لزمت عن الجواز وعدمه ﴾

لزم عن الجواز وعدمه أحكام مختلفة، فما قيمة هذه الأحكام؟ ما قيمتها في تفسير النصوص؟ هل انسجمت هذه مع الأحرف السبعة التي أُنعِم بها على هذه الأمة، والتي جاءت لتستوعب اختلاف اللهجات؟ وهل جاءت ملبية اختلاف ثقافة العلماء وتفاوت آرائهم وقدراتهم في نفس الحقبة الزمنية، واختلاف الحقب؟ كيف أثرت في توجيه النص؟ وكيف أثر بها مذهب العالم ومعتقده في توجيه النص؟

هذا يتضح من المسائل التالية :

الفعل المضارع بعد الفاء السببية :

تأتي الفاء السببية في جواب الطلب (الأمر، والنهي، والاستفهام، والعرْض، والتحضيض، والتمني، والترجي، والنفي). وفي هذه الأحوال ينصب الفعل المضارع على إضمار "أن" عند البصريين، وعلى الصرف عند الكوفيين، ويكون الناصب الفاء عند الجرمي[1]. وقد يرفع ما بعدها على الاستئناف أو القطع. وكل من النصب والرفع يشتمل على عدة معاني. وكل ذلك ناجم عن عدم جواز إظهار أن. فإذا قلت : ما تأتينا فتحدثنا فهي على أضمار أن تحتمل المعاني التالية :

١- ما تأتينا فكيف تحدثنا، أو لو أتيتنا لحدثتنا.

٢- منك إتيان كثير ولكن لا حديث : أي تأتي ولكن ليس محدثاً[2].

---

(١) الانصاف في مسائل الخلاف ٢/٥٥٧-٥٥٩.

(٢) الكتاب ٣/٢٨.

الجواز وعدمه والضرورة الشعرية :

تسمح لأحكام التي لزمت عن الجواز بايجاد تخريج لحالات الضرورة والتي تكون بخلاف الباب. قال الشاعر :

سأتْرُكُ منزلي لبني تميم وألحقُ بالحجاز فأستريحا

وقال الأعشى :[1]

ثُمّت لا تجزونني عند ذاكم ولكن سيجْزيني الإله فيعقِبا

وقال طرَفة :[2]

لنا هَضْبة لا يدخل الذلُّ وسطها ويأوي إليها المستجير فيُعصما

وهذا ضعيف في الكلام. وضمنت أحكام الجواز وعدمه للشعر سلامته من الكسر، وذلك نحو قول الشاعر :[3]

ومن يغترب عن قومه لا يَزَلْ يرى مصارعَ مظلومٍ مجرّاً ومسحبا

وتُدْفَنُ منه الصالحات وإن يُسيء يكن ما أساء النار في رأس كبكبا

فهذا البيت يقرأ رفعاً ونصباً. والوجه فيه الجزم، ولكن الجزم يكسر البيت.

ورخصّ الجواز وعدمه مخالفة القاعدة في الضرورة.

"فأستريحا" ليست جواباً لطلب، فالكلام قبلها خبرياً، لكنه تجاوز القاعدة ورّخص النصب على إضمار "أن" ليعطف على ما نوى فيه الاسم. ونحو ذلك قول الشاعر :

لنا هَضْبة لا يدخل الذلُّ وسطها ويأوي إليها المستجير فيُعصما

---

(١) ديوان الأعشى ص٢٠٧.

هنالك لا تجزونني عند ذاكم ولكن سيجزيني الأله فيعقبا.

(٢) ديوان طرفه. ص٢٢٢.

(٣) ديوان الأعشى ص٨.

قال عنه المبرد : إنه رديء، ويروى ليعصما، وبذا يخرج من دائرة الضرورة، وهو الوجه الجيد.

الجواز وعدمه والمعتقد :

قد يختلف العلماء وإن كانوا من مذهب واحد في الجواز وعدمه، وكلٌ له تخريجه. وقد تُملي ثقافة العالم أو معتقده التخريج، فهذا الكسائي لا يجيز الرفع في قوله تعالى : { إنّما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون }(النمل)، بل يذهب إلى العطف على "نقول" ويُفسّر ذلك بأن الكينونة تعقب القول مباشرة، دون معالجة أو تعب. أمّا الفرّاء فقد ذكر أن أكثر القراء على رفعهما -أي هذه الآية، والآية الثانية والثمانون من سورة يس- والرفع عنده صواب وهو أحب الوجهين إليه، وذلك لأنه يرى أن الكلام قد تم بقوله :" إذا أردناه أن نقول له كنْ" ثم استأنف الكلام وقال : فسيكون ما أراد الله(1).

وقد يلجأ العالم إلى تضعيف قراءة؛ وذلك ربما لإقامة الحجة لمعتقده. فقد ضعف الفارسي قراءة ابن عامر لقوله تعالى : { .... كن فيكون }(البقرة ١١٧) وقال: إن القول مجاز وليس حقيقة، وإن (كن) وإن كان بلفظ الأمر إلا أن المراد منه الخبر، وقد أقام على ذلك الحجج، وأن المعنى المراد من ذلك أنه يكون فيكونُ، أي يكون بتكوينه أي بإحداثه وليس على خلاف ذلك(2).

---

(١) معاني القرآن ٧٤/١-٧٥؛ لجامع لأحكام القرآن ٦٠/١٥.

(٢) الحجة للقراء السبعة ٢٠٣/٢-٢٠٩.

أحكام الجواز وعدمه والقراءات :

جاءت أحكام الجواز مُلبية للقراءات، والتي جاءت لتستوعب لهجات العرب وتوسع على الأمة، وذلك نحو قوله تعالى { يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا} (الأنعام ٢٧) هي في قراءة عبدالله بن مسعود بالفاء، فمن قرأها بالفاء جوّز النصب على الجواب، والرفع على الاستئناف، وهي في قراءة الفرّاء بالواو، وهو يرى أن الرفع في قراءته أجود من النصب، والنصب جائز على الصرف[1]. وذلك أن المعنى في حال الرفع : أخبر عنهم أنهم لا يكذبون، أي ونحن لا نكذب، ولم يتمنوا أن لا يكذبون، لأنهم عاينوا الحقيقة، أمّا في حال النصب فهو جائز على الصرف، أي يكون جواباً للتمني.

أحكام الجواز وعدمه والتفسير :

ويتعدد الأحكام الناجمة عن الجواز وعدمه يمكن توجيه النص حسب ما يراه المفسرُ صواباً بحيث لا يخالف النص ولا يجمُد رأيه إزاء النص ما دام هناك عدة قراءات يلزم عنها عدة أحكام، وكلها آيلٌ عن الجواز وعدمه. قال تعالى[2] { إن يشأ يُسْكن الرّيح فيظللن رواكد على ظهره...أو يوبقْهن .... ويعفُ عن كثير ... ويعلمَ الذين ....} * (الشورى ٣٥،٣٤،٣٣) فالنصب على الجواب جائز والجزم على العطف جائز، والرفع على الابتداء جائز. ونحو ذلك قوله تعالى : { وإن تبدوا ما في

---

(١) معاني القرآن ١/٢٧٦.

(٢) معاني القرآن ١/٥٩-٦٠.

* (قرأ نافع وابن عامر : (ويعلم الذين) برفع الميم. وقرأ الباقون) : (ويَعلمَ الذين نصباً) الحجة للقراء السبعة ٦/١٣٠.

أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم بـه الله، فيغفرُ لمن يشاء } (البقرة ٢٨٢) فالجزم على العطف، والرفع على الابتداء، والنصب على إضمار أن، وكل ذلك جائز وهو من كلام العرب[١].

أحكام الجواز تتميز بالدقة والشمول :

تميزت الأحكام الناجمة عن الجواز وعدمه بالدقة والشمولية واستيعاب المختلف عن القاعدة فهي لم تترك شيئاً، وفي الحين ذاته راعت الأصول النحوية،قال تعالى : { من ذا الذيّ يُقرِضُ الله قرضاً حسناً فيضاعفه له }* (البقرة ٢٤٥) تقرأ "يضاعفه" رفعاً ونصباً، فالرفع عطفاً على صلة الذي والنصب على جواب الاستفهام، ونحو ذلك قوله تعالى : { ولا تطرُد الذين يدعون ربّهم بالغداة والعشي .... فتكون من الظالمين }(الانعام ٥٢) بالنصب على الجواب والرفع على الاستئناف، ونحو ذلك: **

فقلت له صوّب ولا تجهدنّه فيذرك من أخرى القطاة فتزلق

جاء في "يذرك" النصب والجزم. كما أن تفاوت الأحكام النحوية الناجمة عن الجواز وعدمه استوعب جميع ما جاء عن العرب. قال الأخفش : " وقد يجوز، إذا حَسُنَ أن تجرى الآخر على الأول، أن تجعله مثله، نحو قوله تعالى : { ودّوا لو تُدهِنُ فَيُدْهنون }(القلم٩)، ونحو ذلك { ودَّ الذين كَفَرُوا لو تَغْفُلون عن أسْلِحَتِكُم وأمْتِعَتَكُم فَيميلون }(النساء ١٠٢) أي ودّوا لو تغفلون، ولو يميلون، ونحو ذلك قوله

---

(١) معاني القرآن ١/٥٩-٦٠.

* (قرأ ابن عامر ((فيضعفنه) بغير ألف مشدداً، ... ووافقه عاصم ... وكان ابو عمرو لا تسقط الألف إلا في سورة الأحزاب قوله : (يُضعَّف لها العذاب فإنه بغير ألف. وقرأ نافع وحمزه والكسائي ذلك كله بالألف ورفع الفاء) الحجة للقراء السبعة ٢/٣٤٤.

** ديوان امريء القيس : فقلت له صوّب ولا تجهدنه فيذرك من أعلى القطاه فتزلق.

تعالى : { ولا يؤذن لهم فيعتذرون }(المرسلات ٣٦) أي لا يؤذن لهم ولا يعتذرون. فهذا حكم ضعيف مشروط ساعده في قراءة، ونحو قوله تعالى : { وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسْبكُمْ به الله فيغفرُ لمن يشاء }(البقرة ٢٨٤) فقد قُرئت هذه الآية على ثلاثة أوجه رفعاً وجزماً ونصباً ولكن النصب قبيح، وذلك لعدم وقوع المحاسبة إلا بوقوع الفعل المبنية عليه وهو فعل الشرط[1].

أما ابن جني[2] فقد بين أن الفعل المضارع بعد الفاء إذا كانت جواباً للطلب أو النفي ينصب بأن مضمرة ولا يجوز إظهارها، وذلك لأن اظهارها أصل مرفوض وبذا يكون الحكم الناجم عن عدم الجواز قد حافظ على اصل من أصول العربية.

وكذلك عندما لا يتشاكل المبنى أو المعنى فإننا نضمر أن؛ وذلك لانتفاء شرط العطف وهو التشاكل وذلك نحو قولك : فأنت منا تحدثنا. فما قبل الفاء اسم وهو لا يشاكل ما بعدها. ونحو ذلك قول الشاعر :*

ما أنت من قيس فتنبحُ دونها ... ولا من تميم في اللها والغلاصم[3]

نَصَبَ على الجواب وذلك باضمار "أن"، أو رفع على القطع، ونحو ذلك : ما أتيتنا فتحدثنا ينصب على إضمار "أن"، ويرفع على الاستئناف، أو يرفع على العطف على موضع أتيتنا. ونحوه قول الفرزدق :**

وما قام منا قائم في نديِّنا ... فينطق إلا بالتي هي أعرفُ

---

(١) معاني القرآن : ١/٥٩.

(٢) اللمع في العربية ١١٠.

* ديوان الفرزدق ٢/٣٨٤ فما أنت من قيْس فتنبح دُونها ولا من تميم في الرؤوس الأعاظم.

(٣) الغلاصم : جمع غلصمة بالفتح، وهي رأس الحلقوم.

** ديوان الفرزدق ٢/٧٨.

ونحوه قول الشاعر :[1]

ألم تسأل فتخبيرك الرسوم على فِرْتاج، والطللُ القديم

بالنصب، والجزم عطفاً على ما قبله. ونحو ذلك قوله تعالى : { لا تفتروا على الله كذباً فَيُسْحِتكم بعذاب } (طه ٦١). أما معنى الرفع فهو على العطف : ما تأتينا وما تحدثنا، أو القطع والاستئناف، وذلك عندما يتماثل المبني.

وهذا ضعيف في الكلام.

أقام على ذلك الحجج، وأن المعنى المراد من ذلك أن يكون فيكون، أي يكون بتكوينه أي بإحداثه وليس على خلاف ذلك.

الفرق بين هذه العلة وغيرها من العلل في الحكم النحوي :

يتميز الحكم النحوي بالعموم والاقناع والضبط، وربما كانت العلل سبب هذه الصفات، ولكن كل علة تختلف عما سواها في الحكم النحوي. فمنها ما توجبه أي متى وجدت فلا بد للحكم أن يوجد، ومنها ما يجيزه، أي وجودها مناسب للحكم ويوصل إليه، ومنها ما يمنعه وذلك لإخلاله بمعنى أو مبنى أو اصل كعلة عدم الجواز ومنها ما يوثق عرى الأحكام بعضها ببعض كعلة النظير، ومنها ما يضعفه كعلة عدم المشاكلة، ومنها ما يؤثر في الحكم كعلة الوجوب تؤثر في الحكم أي تناسبه ومتى وجدت الحكم أي تؤثر في الحكم وتلزمه ولقد قارنت بين علة الوجوب وعلتي الجواز وعدمه، في حين أن علة عدم الجواز تمنع حدوث الحكم، أما علة الجواز فإنها ينتج عنها الأحكام المختلفة من الحسن إلى القبيح إلى الضعيف، وهذه الأحكام تتفاوت في

---

(١) الكتاب : هامش ٣٤/١ البيت الخمسين.

الجودة، كما أنها تسبب الحكم ولا توجبه، فللقارىء الخيار بالأخذ به أو تركه. ويبدو أن هذه العلل تكثر عند أصحاب المذهب البصري، أمّا عند الكوفيين فهي ضئيلة. والأمثلة التالية توضح ذلك : إضمار "أن" بعد الفاء السببية في جواب الطلب أو النفي :

فقد جاء في إضمار أن بعد الفاء السببية في جواب الطلب أو النفي أنه لا يجوز إظهار أن[1] وذلك لأن إضمارها يؤدي إلى عدة معاني وشُبّه اضمارها بالإضمار في لا يكون حين استخدامها في الاستثناء، وذلك أن الاستثناء لا يكون فيها إلا إذا أضمرت، وعندما تضمر بعد الفاء السببية تصبح أن المضمرة وما بعدها مؤولين بمصدر معطوف على مصدر في النية وذلك نظير ما جاء عن العرب.

قال الفرزدق :

مشائيم ليسوا مصلحين عشيرةً ولا ناعبٍ إلا ببين غرابها

وقول زهير :

بدا ليَ أني لست مُدْرِكَ ما مضى ولا سابقٍ شيئاً إذا كان جائيا

وعلل سيبويه ذلك بأنهم يستعملون الباء في الأول ولا تغيرُ المعنى، واستعمالها في الأول لازم و نووها في الآخر حتى كأنهم تكلموا بها. لكن أليس استخدامها يزيد المعنى توكيداً ؟!

ومثل ذلك قول الفرزدق :

وما زرت سلمى أن تكون حبيبةً إليَّ ولا ديْنٍ بها أنا طالبه

جرّه لتوقعه اللام في أن، من ثم تكون اللام لازمه في دينٍ[2].

(١) اللمع في العربية ١/١١٠-١١١.
(٢) الكتاب ٣/٢٨-٢٩.

وتنصب المضارع[1] بعد الفاء السببية إذا كان بعدها لا يشاكل ما قبلها، كأن يكون ما قبلها اسماً أو فعلاً ماضياً، أو ترفعه على الاستئناف، ولا يجوز عطفه على ما قبله وذلك نحو قولك ما أنت منا فتنصرنا، فلا يجوز عطفه على ما قبلها، فهذه الجملة لا تعني ما أنت منا وما تنصرنا وذلك لعدم مشاكلة ما بعد الفاء مبنى ومعنى ما قبلها؛ لذلك كان النصب على إضمار "أن" ليتؤول بالمصدر فيعطف على ما قبل الفاء، أو الرفع على الاستئناف ومثل ذلك قول الشاعر الفرزدق :

ما أنت من قيس فتنبحُ دونها ... ولا من تميم في اللها والغلاصم

وتكون المشاركة بين الأول والآخر في الحكم في الطلب والنفي إذا كان الفعل المضارع قبل الفاء وبعدها متشاكلين نحو قولك : ما تأتيني فتحدثني فهذا يعني : ما تاتيني وما تحدثني، وإن شئت رفعت على الاستئناف ويكون المعنى ما تأتينا فأنت تحدثنا قال بعض الحارثين :

غيرَ أنّا لم تأتنا بيقينٍ ... فنُرجِّي ونُكْثِر التأميلا

أي فنحن نرجِّي أي ضمير مبني على الضم في موضع مبتدأ.

وإن شئت نَصَبْ على إضمار أن وذلك يعني ما تأتيني فكيف تحدثني، أي لو أتيتني لحدثتني أو منك إتيان كثير، لكن ليس منك حديث. وقد جاء في النص العزيز قوله عزوجل : { لا يُقضى عليهم فيموتوا } (فاطر ٣٦) والمعنى لا تقضي عليهم فكيف يموتون. وجاء رفعاً قوله عزّوجل : { هذا يوم لا ينطقون، ولا يؤذن لهم فيعتذرون } (المرسلات ٣٦) أشرك في الحكم أي : لا يؤذن لهم فلا يعتذرون[2].

---

(١) الكتاب ٣/٣٣.

(٢) الكتاب ٣/٣٠-٣٣.

والذي دفعهم إلى اختيار النصب عدم المشاكلة، وذلك إذا لم يكن الفعلان ما قبل الفاء وبعدها مضارعين، أو كان قبلها اسماً وما بعدها فعلاً، كأن تقول : ما أتيتنا فتحدثنا، وذلك لأن الوجه عندهم أن تقول : ما تأتينا فتحدثنا، ومن رفع فعلي موضع (اتيتنا)، وذلك لأن الماضي بعد ما في موضع رفع فقد أضمروا أن بعد الفاء، وذلك لعدم جواز عطف الفعل على الاسم، وبالإضمار يؤول المصدر من "أن والفعل" يعطف على ما قبل الفاء.

ومن هذه العلل علة المشابهة، وتأتي هذه العلة للتفسير وتدعيم الأحكام وتوثيق عراها. وذلك أن ما ينصب بعد الفاء على إضمار "أن" قد ينصب على غير معنى وهذا. يشبه ارتفاع الفعل في حال تَضَمُّنه معنى اليمين كغيره من الأفعال التي لا تتضمن ذلك المعنى. فالفعل يعلم الله مرتفع وهو يتضمن معنى اليمين، وهذا يشبه يذهب زيد، "وعلم الله مبني" وهو يتضمن معنى اليمين، وهذا يشبه ذهب زيد، ومن عادة العرب أنها إذا أخذت حكماً من مفردة وأعطته لأخرى أن تأخذ من المعطى لها وتعطيه لتلك المأخوذ منها، وذلك لتقوية عرى الاحكام وتوثيق ما بينها[1].

وتكاد علتا الوجوب والجواز تستأثران بالأحكام النحوية عند الفرّاء، ويندر وجود العلل الأُخرى، فجواب الطلب ينصب ويرفع، وقليلاً ما يورد علة تفسر ذلك، قال الشاعر:

يـا نـاق سـيري عنقـاً فسيحاً   إلى سـليمان فنـستريحا

(١) الخصائص ١/٦٤.

يجوز في جواب الأمر النصب على الجواب، والرفع على الاستئناف حسن، وهذه العلة أفضت إلى حكمي الرفع والنصب، وحسّنت الرفع على الاستئناف[1]. قال تعالى: { يا ليتنا نردُّ ولا نكذب } (الأنعام ٢٧) وقراءة أُخرى { فلا نكذب } يجوز فيها الرفع على الأستئناف، أي : فلسنا نكذب، والنصب على الجواب، أو كما يقول: على الصرف، وتفضيل القرّاء الرفع[2]، وربما كان ذلك للمعنى الذي أرتآه وذلك { يا ليتنا نرد فلسنا نكذب } أي هم لا يكذبون الآن بعد أن عاينوا الحقيقة. في حين أنه في حال النصب على الجواب ياليتنا نرد غير مكذبين بآيات ربنا. أي نفوا عن أنفسهم الكذب دائماً في الحالة الأولى فتبين لهم الحق بالمعاينة. وقال تعالى :{من ذا الذي يُقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفهُ له }(البقرة ٢٤٥) بالرفع عطفاً على "يقرض" وبالنصب جواباً للاستفهام. وقوله تعالى[3]: { لعلّي أبلغ الأسباب } (أسباب السماوات فأطّلع) بالرفع عطفاً على "أبلغ" وقال تعالى : { ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا } بالزمر عطفاً على تقربا، وبالنصب على الجواب، ونحو ذلك قول امريء القيس :

فقلت له صَوب ولا تجهدنه فيذرْك من أُخرى القطاة فتزلق

والذي جوّز النصب هنا عدم المشاكلة، فالفعل "يذرك" معرب، "تجهدنه" مبني لاتصاله بنون التوكيد. ونحو ذلك مما يجوز فيه الرفع والنصب قوله تعالى : {ولا تطغوا فيه فيحلّ عليكم غضبي }(طه ٨١). { ولا تفتروا على الله كذباً فيسحقكم بعذاب }(طه ٦١) { ولا تميلوا كل الميل فتذروها كالمُعَلّقة } (النساء ٢٩) وقد علّل

---

(١) معاني القرآن ٧٩/٢.

(٢) معاني لقرآن ٢٧٦/١.

(٣) معاني القرآن ١٥٧/١.

الفرّاء ذلك بأنه "... فلما عطف على غير ما يشاكله وكان في أول حادث لا يصلح في النصب وجوّز في يذرك من أخرى القطاة فتزلق" لأنهما فعلان مستقبلان وهذا يعني أنهما متشاكلان. وقال (وهذا شاكل بعضه لبعض". فيكون بذلك أثبت التشاكل من جهة، ونفى عنه التشاكل من جهة أخرى وبذلك جاز فيه النصب والجزم[1].

وعندما ينوون ما قبل الفاء اسما فإنهم يضمرون بعدها أن لينسبك المصدر وذلك ليحدث التشاكل ويصح العطف بينهما نحو قوله تعالى : { ولا تطرد الذين يدعون ربَّهم بالغداة والعشي.... فتَكُونَ من الظَّالِمين } (الأنعام ٥٢) تحتمل النصب على الصرف والرفع على الاستئناف. وأما قوله تعالى : { ما عَلَيْكَ مِن حِسَابِهِم مِنْ شَيء فَتَطْرُدَهُم}(الأنعام ٥٢) فليس في إعراب تطردهم } إلا النصب لأنها معطوفة على غير ما يشاكلها وهو قوله : "تطردهم"، ونحوه إذا كان فعلاً ماضياً نحو ما أتيتنا فتحدثنا.

في حين أن الرفع واجب في غير الجواب، أي في الحدث الواقع، أي عندما يكون الكلام خبراً وليس طلباً أو نفياً نحو قوله تعالى : { يأتِيهِمُ العذابُ فيقولُ } (ابراهيم ٤٤)، "فيقول" مرفوعة بالعطف على يأتيهم وذلك لتوفر شرط العطف وليس هناك آراء أخرى تُرَجح[2].

---

(١) معاني القرآن ٩/١.

(٢) معاني القرآن ٩/١.

علل أخرى	عدمه	الجواز	النص	الصفحة	الجزء
	كما أنه لا يجوز أتاني أحد		ولو كان هذا بمنزلة أتاني القوم لما جاز أن تقول ما أتاني أحدٌ.	٣١١-٣١٢	٢
		جائز حسن	وأن حملته على الإضمار الذي في الفعل فقلت: ما رأيت أحداً يقول ذاك إلا زيداً.	٣١٢	٢
		إن شئت	وإن شئت رفعت عربي.	٣١٢	٢
		فجائز حسن وإن شئت	وكذلك ما اظن أحدا يقول ذاك إلا زيداً. وإن رفعت فجائز حسن وكذلك ما علمت أحداً يقول ذاك إلا زيداً، وإن شئت رفعت.	٣١٣	٢
		قد يجوز	وقد يجوز ما أظن أحداً فيها إلا زيد، ولا أحد منهم اتخذت عنده يداً إلا زيدٍ، على قوله : "إلا كواكبها".	٣١٣	٢
	عدم الجواز قبيح لم يجز		وتقول : ما فيها إلا زيدٌ، وما علمت أن فيها إلا زيداً. فإن قلبته فجعلته يلي أنّ وما في لغة أهل الحجاز قبح ولم يجز، لأنهما ليسا بفعل فيحتمل قلبُهما كما لم يجز فيهما التقديم والتأخير ولم يجز ما أنت إلا ذاهبا، ولكنه لّما	٣١٧	٢

		طال الكلام قوي واحتمل ذلك؛ كأشياء، تجوز في الكلام إذا طال وتزداد حسناً.			
٢	٣١٨	وتقول : إنّ أحداً لا يقول ذاك، وهو ضعيف خبيث، لأنّ أحداً لا يستعمل في الواجب، وإنما تفيت بعد أنْ أوجبت، ....، كما جاز في كلامهم : قد عرفت زيد أبو من هو، حيث كان معناه أبو من زيد. فمن أجاز هنا قال: إنّ أحداً لا يقول هذا إلا زيداً، كما أنه يقول على الجواز: رأيت أحداً لا يقول ذاك إلا زيداً، ....، وإن شئت قلت إلا زيدٌ. فحملته على يقول، كما جاز فجاز الاستثناء أن يكون بدلاً من الابتداء، حين وقع منفياً ولا يجوز أن يكون الاستثناء أولاً ....، وجاز أن يحمل على أنّ هاهنا.	الجواز جاز جاز جاز	جاز لا يجوز الحمل على المعنى	
٢	٣١٩	وكرهوا أن يبدلوا الآخر من الأول، فيصير كأنه من نوعه، فحُمل على معنى ولكن، وعمل فيه ما قبله كعمل العشرين في الدرهم. ولكنه ذكر أحداً توكيداً لأن يُعلم أن ليس فيها آدمي.		الحمل على المعنى المشابهة(ك) توكيد	

٢	٣٢٠	وإن شئت جعلته إنسانها.	إن شئت		
٢	٣٢٢	وإن شئت كان على الوجه الثاني فسّرته في الحمار أول مرة.	إن شئت		
٢	٣٢٣	.... كما جعلوا اتباع الظن علمهم. وإن شئت	إن شئت		
٢	٣٢٩	ولولا ما لم يجز الفصل بعد إلا في (ذا) الوضع كما لا يجوز بعد "ما" أحسن بغير ما.		لم يجز لا يجوز	
٢	٣٣١	.... وإنّما جاز ما أتاني القوم إلا أبوك لأنه يحسن لك أن تقول : ما أتاني إلا أبوك ولا يجوز أن تقول: ما أتاني إلا زيدٌ وأنت تريد أن تجعل الكلام بمنزلة مثل، وإنما يجوز ذلك صفة.	جاز		
٢	٣٣٤	ولا يجوز أن تقول : ما أتاني إلا زيدٌ وأنت تريد أن تجعل الكلام بمنزلة مثل، وإنما يجوز ذلك صفة	يجوز	لا يجوز	
٢	٣٣٥	ولا يجوز رفع زيد على إلا أن يكون، لأنك لا تضمر الاسم الذي هذا من تمامه، لأنّ "أنْ" يكون اسماً.		لا يجوز	
٢	٣٣٥	فلما لم يكن وجه الكلام هذا حملوه على وجهٍ قد يجوز إذا أخرّت المستثنى.	قد يجوز		
٢	٣٣٦	....وما وردت بأحد إلا عمرو خيرٍ من فريدٍ، كان الرفع والجر جائزين.	الرفع والجر جائزان		

٢	٣٣٨	..... كأنه قال : العصي أمرٌ مضيعاً، كما جاز فيها رجلٌ قائماً.	جاز		
٢	٣٣٨	....، ولا يجوز الرفع في عمرو، من قبل أن المستثنى لا يكون بدلاً من المستثنى.		لا يجوز	
٢	٣٤٠	وقد يجوز أن يكون غير زيد على الغلط والنسيان، كما يجوز أن تقول رأيت زيداً عمراً، لأنه إنما أراد عمراً فنسي فتدراك.	قد يجوز يجوز		
٢	٣٤٢	ولو قال : مررت بناس زيدٌ خيرٌ منهم، لجاز أن يكون قد مرّ بناس آخرين هم خيرٌ من زيد، فإنّما قال: ما مررت بأحدٍ إلا زيدٌ خيرٌ من ليخبر أنه لم يمرّ بأحدٍ يفضل زيداً.	جاز		
٢	٣٤٣	وكلُّ موضع جاز فيه الاستثناء بإلاّ جاز بغير، وجرى مجرى الاسم الذي بعد إلاّ، لأنه اسم بمنزلته وفيه معنى إلاّ ولو جاز أن تقول : أتاني القوم زيداً، تريد الاستثناء ولا تذكر إلا لما كان إلا نصباً	جاز		
٢	٣٤٣	ولا يجوز أن يكون غيرٌ بمنزلة الاسم الذي يبتدأ بعد إلاّ، وذلك أنهم لم يجعلوا فيه معنى إلا مبتدأ.		لا يجوز	

٢	٣٤٣	.... إلا ترى أنه لو قال: أتاني غيرُ عمرو كان قد أنه لم يأته وإن كان قد يستقيم الخبر يستقيم أن يكون قد أتاه.		الاستثناء	
٢	٣٤٤	زعم الخليل رحمه الله ويونس جميعاً أنه يجوز : ما أتاني غيرُ زيدٍ وعمروٌ. فالوجه الجر. وذلك أنّ غير زيد في موضع إلاّ زيدٌ وفي معناه، فحملوه على الوضع كما قال : فلسنا بالجبال ولا الحديدا فلما كان في موضع إلاّ زيدٌ وكان معناه كمعناه، حملوه على الموضع.		الحمل على الموضع	
٢	٣٤٥	.... وذلك قولك : "ليس غَيْرُ" "وليس إلا"، كأنه قال: ليس إ ذاك وليس غيرُ ذاك. ولكنهم حذفوا ذلك تخفيفاً واكتفاءً بعلم المخاطب مما يعني.		علة تخفيف	

الكتاب : المقتضب – الموضوع : الاستثناء

الجزء	الصفحة	النص	الجواز	عدمه	علل أُخرى
٤	٣٨٩	وإنما احتجت إلى النفي والاستثناء، لأنك إذ قلت : جاءني زيد–فقد يجوز أن يكون معه غيره.		لم يجز	

٤	٣٩٥	لو قلت : جاءني اخوتك إلا زيدا-لم يجز إلا النصب لأنك لو حذفت الإخوه بطل الكلام.			
٤	٣٩٦	...ويجوز النصب على غير هذا الوجه.	يجوز		
٤	٣٩٦	.... جيوّز النصب على قوله : (فأسْر بأهلك إلا امرأتك فلا يجوز إلا النصب على هذا القول لفساد البدل لو قيل : أسْر إلا بامرأتك لم يجز. فإنما باب.		لم يجز	
٤	٣٩٦	الاستثناء -إذا استغنى الفعل بفاعله، أو الابتداء بخبره -النصب إلا أن يصلح البدل فيكون أجود، والنصب على حاله في الجواز.		استغنى	
٤	٣٩٦	.... كما يجوز فيما صلح له البدل النصب على الاستثناء			
٤	٣٩٧	... لأنه ليس قبل ما تتبدله منه فصار الوجه الذي كان يصلح على المجاز لا يجوز. هنا غيره.		لا يجوز	
٤	٣٩٧	وذلك أنك كنت تقول ما جاءني أحدٌ إلا زيدٌ، وتجيز ما جاءني أحد إلا زيداً.	تجوز		
٤	٣٩٧	ويجوز جاءني رجل طريفاً.	تجوز		
٤	٣٩٧	فصار الذي كان هناك مجازاً لا يجوز غيره		لا يجوز	

٤	٣٩٨	وإن شئت قلت: من لي إلا أبوك صديقاً.	إن شئت		
٤	٣٩٩	وكان البدل يبطل البدل منه لم يجز أن تقول : زيد مررت به أبي عبدالله.		لم يجز	
٤	٣٩٩	والنعت فضله يجوز حذفها.	يجوز		
٤	٤٠٠	وإن شئت خفضت زيداً فأبدلته من الهاء التي عنده؛ لأن المعنى : ما اتخذت يدا عند أحد منهم كريم إلاّ عند زيد.	إن شئت		
٤	٤٠٢	تقول : ما ظننت أحد يقول ذاك إلا زيداً، وإن شئت قلت: إلا. أمّا النصب فعلى البدل من أحد وإنّ شئت فعلى أصل الاستثناء.			
٤	٤٠٣	ومثل ذلك : ما علمت أحداً دخل الدار إلا زيداً، وإلا زيدٌ إن شئت على ما تقدم من قولنا.	إن شئت		
٤	٤٠٦	تتقول : ماجاءني إلا زيداً قومك، وما جاءني إلا زيداً أحد، ولا يجوز : ما علمت أنّ إلا زيداً أحداً في الدار.			
٤	٤٠٦	إلا أن (ليس) يجوز أن تنصب بها ما بعد (إلا) لأنها فعل.		لا يجوز	
٤	٤٠٦	ولو قلت : ما إلا زيداً فيها أحد لم يجز، لأن (ما) ليست بفعل.	لم يجز		

٤	٤٠٦	فأمّا قوله جلّ ذكره : (ما كان حجّتهم إلاّ ان قالوا فالوجه نصب (حجّتهم) لأنه ذكر الفعل والوجه الآخر أعني رفع حجّتهم- لأنّ الحجّة هي القول في المعنى.	الوجه نصب والرفع جيد.		
٤	٤١٣	وأمّا الأول فقد يجوز فيه الرفع، وهو قول بني تميم.	قد يجوز		
٤	٤١٦	النحويون يجيزون الرفع في مثل هذا من الكلام، ولا يجيزونه في القرآن لئلا يُغيّر خط المصحف.		ولا يجيزونه	
٤	٤٢٠	.... وذلك قولك : ما جاءني رجل فيجوز أن تعني رجلا واحدا.	يجوز		
٤	٤٢٠	...ولو وضعت في موضع هذا المذكور معروفاً – لم يجز لو قلت: ما جاءني من عبدالله- كان محالاً؛ لأنه معروف بعينه فلا يشيع في الجنس.		لم يجز	
٤	٤٢١	وعلى هذا ينشد هذا الشعر، وليس يجوز غيره.		ليس يجوز	
٤	٤٢٢	واعلم أنّ كل موضع جاز أن تستثني فيه بـ(إلا) جاز الاستثناء فيه بغير.	جاز		
٤	٤٢٤	...وإن شئت قلت : إلا زيداً إلاّ عمرو.	إن شئت		
٤	٤٢٥	وإن شئت جعلت دار مروان منصوبة بالاستثناء، على قولك :	إن شئت		

		ما جاءني أحد إلا زيداً. وإن شئت قلت : بالمدينة دار غير واحدة إلا دار مروان.			
٤	٤٢٦	الجمع بين إلاّ، وغير، والحمل على المعنى إن شئت.	إن شئت		
٤	٤٢٩	ما حُذف من المستثنى تخفيفاً واجتزيء بعلم المخاطب وذلك قولك : عندي درهم ليس غير، أردت ليس غير ذلك	تخفيف		

الكتاب : الفرّاء : معاني القرآن — الوضوع : الاستثناء

الجزء	الصفحة	النص	الجواز	عدمه	علل أخرى
١	٨	.... فإذا كانت "غير" بمعنى سوى لم يجز أن تكرّ عليه "لا" ألا ترى أنه لا يجوز : عندي سوى عبدالله ولا زيد.	لا يجوز		
١	٨	... وهنا (غير جائز، ....، مثل قوله :		غير جائز	
١	١٦٧	{لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا}(الانبياء ٢٢) فهذه آية وصل، لأنه غير جائز.		غير جائز	
١	٢٩٣	... وقد يكون (مَنْ) في الوجهين نصباً على الاستثناء على الانقطاع من الأول. وإن شئت جعلت (من) رفعاً إذا قلت (ظلم) فيكون المعنى: لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا المظلوم.	إن شئت		

١	٢٩٤	... ومثله مما يجوز أن يستثنى (الأسماء ليس قبلها) شيء ظاهر قولك	يجوز		
١	٢٩٤	فيجاز استثناء الرجل ولم يذكر قبله شيء من الأسماء.	جاز		
١	٢٩٨	وقوله (أحلت لكم بهيمة الانعام) وهي بقر الوحش والظباء والحُمُر الوحشية وقوله : (إلا ما تتلى عليكم) في موضع نصب الاستثناء، ولا يجوز الرفع، كما يجوز قام القوم إلا زيداً وإلا زيد.	يجوز		
١	٣٠١	وقوله : (إلا ما ذكيتم) نصب ورفع.			
١	٣١٧	... إلا ترى أن (مَنْ) إذا فقدت من أول الكلام رفعت. وقال قال بعض الشعراء ما من حوىً بين بدر وصاحةٍ ولا شعبة إلا شباع نسورها ورأيت الكسائي قد أجاز خفضه لأنه أنزله بمنزلة قول الشاعر : أبني لبيني لستم بيد إلا يدٍ ليست لها عضد	أجاز		
١	٣٢٤	وقوله : "لا علم لنا إلا ما علمتنا" ... فإن كانت على ما ذكر و (ما) التي بعد (إلا) في موضع نصب؛ لحسن السكوت على قوله : (لا علم لنا)، والرفع جائز.	جائز		

١	٣٦٠	.... ثم قال جلّ وجهه : (إلا أن يكون ميتةً) وإن شئت (تكون) وفي (الميته) وجهان الرفع والنصب. ولا يصلح الرفع في القراءة؛ لأن الدم منصوب بالردّ على الميته وفي ألف تمنع من جواز الرفع ويجوز (ان تكون) لتأنيث الميتة، ثم تردّ ما بعدها عليها.	جواز، يجوز		
١	٤٧٩	.... ولو كان الاستثناء هاهنا وقع على طائفة منهم لكان رفعا. وقد يجوز الرفع فيهما	قد يجوز		
٢	١٠	وإن قلت ما أحد قام إلا زيد رفعت زيداً بما عاد في فعل أحد فهو قليل وهو جائز.	جائز		
٢	١٥	ومن استجاز رفع للاتباع أو الرفع في قوله .. لم يجز له الرفع في (من) .... وأنت لا يجوز ذلك في وجه أن تقول.... كأنك قلت : لا معصوم اليوم من أمر الله لجاز رفع (من).	استجاز، جاز		
٢	٣٠	ولو كان رفعا كان..	الجواز		
٢	١٠٠-١٠١	صوابا ... وصلة ما قبل إلا لا تتأخر وذلك جائز على كلامين	جائز، جاز		
٢	٢٢٧	فإن شئت جعلت قوله : (إلا أن يقولوا ربنا الله) في موضع خفض تردّه على الباء في (بغير حق) وإن شئت جعلت (أن) مستثناه.	إن شئت		
٢	٢٥٠	... والنصب جائز	جائز		

٢	٢٧٨	... لا أجيز قام الناس إلا عبدالله، وهو قائم		لا أجيز	
٢	٢٨٧	وقد أراه جائزا	جائز		
٢	٢٩٨	وإن شئت جعلت (من) في موقع نصب بالاستثناء وإن شئت نصباً بوقوع نف.	وإن شئت		
٢	٣٦٣	موقعِ نصب بالاستثناء. وإن شئت نصبا بوقوع ينفع	وإن شئت		
٢	٣٦٦	"هل من خالق غير الله"	قراءة بالرفع مع الخفض		
٣	٢٦	فإن شئت فاجعل...	الرفع والنصب أجود		
٣	٤٢	وإن شئت جعلته نصبا	إن شئت		
٣	١٨٥	.... هل يجوز في الكلام... تريد: إلا أن لم أو يـر زيـد؟ قلت : لا يجوز هنا	يجوز	لا يجوز	
٣	٣٤٦	... فخففوا هنا كما قالوا : لو أن زيداً هنا، وإنما يريدون لكان كذا وكذا. وقولهم : ليس أحدٌ أي ليس هنا أحدٌ . فكل تلك حذف تخفيفاً، واستغناء بعلم المخاطب بما يعني.			تخفيف استغناء
٣	٣٤٧	....كأنه حين قال : بعضهم زيد، فكأنه قال : ليس بعضهم زيداً. وترك إظهار بعض استغناء كما ترك الإظهار في لات حين.			استغناء

الخاتمة

الخاتمة

لم يكن الجواز وعدمه اعتباطاً ولا اختراعاً من النحاة، بل جاء ملبياً فطرة وحاجة ملحة، فالاختلاف في اللهجات العربية كبير، وكذلك القراءات القرآنية جاءت منسجمة مع هذا الاختلاف، وبذلك ينسجم الجواز وعدمه مع اختلاف اللهجات والقراءات القرآنية، وهذا يلبي الفطرة البشرية التي تميل إلى التفسح من الضيق، والانضباط ضمن قواعد مرنه.

وقد استخدم النحاة الجواز وعدمه علة، كما استخدموه حكماً وذلك ما يطلق عليه جائز على السواء، وجاء هذا الاستخدام تأسياً بالفقه، كما أن بعضهم مزج بين استخدامه علة واستخدامه حكماً.

وجاء استخدام الجواز وعدمه ليحافظ على أصل نحوي لا يمكن تجاوزه، كما أن استخدامه سمح باستيفاء المعاني والتراكيب المختلفة.

ووسّع دائرة التأويل والتخريجات، وخاصة ما يتعلق بالقراءات، حيث سمح بتدخل المعتقد في التفسير، فتراه يغلّب رأيه كما مرّ عند من اعتنق الاعتزال من النحويين، كما مرّ من تضعيف الفارسي قراءة ابن عامر بالنصب وبحث لها عن تأويل ينسجم مع رأيه، وكذلك ما جاء عن الفرّاء في تفضيله قراءة على أُخرى، وإن كان لا يقرأ بها؛ إلا أنها منسجمة مع رأيه في حين التزم بعض النحاة كالكسائي بما جاء في القراءة دون تأويل، أو التزم التأويل الاسهل والأقرب إلى المعنى ناهيك بتفسيراتهم وردهم بعض الشواهد النحوية، وذلك لأنها لا تناسب آراءهم كما مرّ عن المبرد.

كما أن الجواز سمح بتخريج ما شذ عن القاعدة النحوية أو كان ضرورة شعرية فحفظ بذلك سلامة البيت من الكسر، حيث تجد أن الكلمة يكون الوجه بها الجزم مثلاً أو الرفع، لكن هذا يكسر البيت فيلجأ النحوي تحاشياً لذلك إلى الوجه الآخر الجائز. بالإضافة إلى ذلك جاءت الأحكام التي تصدر عن علتي الجواز وعدمه شاملة ومرنة، كما أنها جاءت متناسبة طردياً مع الجواز وعدمه، فتجد النحوي يقول: قد يجوز فهذا يوافق الضعيف أو القبيح من الأحكام وتجد آخر يقول جائز حسن، والآخر يقول: جائز صواب، فتراوحت هذه الأحكام بين القوة والضعف، ويكون ذلك في المسألة الواحدة وهذا يسمح بكثرة التأويلات وتخريجها، ومن ثم تختلف الآراء في تفسير النصوص سواء كانت قراءة أو شاهداً شعرياً، وذلك حسب مذهب النحوي ومعتقده.

كما أن تفاوت الأحكام النحوية اللازمة عن هاتين العلتين يسمح بتفاوت الأحكام الفقهية التي تُخرَّج عليها. وبذلك يتدخل الاجتهاد أحياناً في تأويل النصوص. هذا يدعو إلى دراسة علوم العربية في مظانها المختلفة وما يتصل بتلك العلوم من فقه وتفسير وحديث وعلومه جنباً إلى جنب مع النحو واللغة لا سيما وأننا نعلم أن النحاة واللغويين العرب تشربوا بالفقه والحديث والعلوم الاسلامية جنباً إلى جنب مع النحو، وقد كانوا يعدون النحو من الدراسات القرآنية، فيشترط بالمفسر أن يكون ذا مستوى نحوي جيد، كذلك المحدّثون نعلم أنهم انفقوا من وقتهم وجيوبهم كثيراً على دراسة النحو واللغة، وطلبها إلى جانب علومهم.

وهذا نعلمه حين نقرأ عن سير العلماء الأوائل، فتجد محمد بن الحسن الشباني الفقيه المشهور يقول : أنفقت ما تركه والدي و هو ثلاثون ألفاً خمسة عشر على النحو واللغة وخمسة عشر على الفقه والحديث. كذلك اختلاف مالك بن انس إلى عبدالرحمن بن هرمز نحوي المدنية لتعليمه النحو، وحرْص المحدثين على سلامة اللسان العربي في نقل الحديث حيث كان حماد بن سلمه يقول : من لحن في حديثي فقد كذب علي.

ونعلم كيف ترك سيبويه حلقة الحديث وطلب علماً يعصمه من اللحن حتى دان له النحو والنحويون على مرّ العصور، وكان النحويون عيال عليه.

وبالدراسة الشاملة تستبين قيمة الظاهرة النحوية وتشعباتها المختلفة.

١- عالج البحث الجواز وعدمه تعريفاً واحصاء في بعض مواضيع النحو إضافة إلى ذكرها في العلوم الأُخرى. وأهمية هذه العلة إزاء غيرها من العلل من حيث تقرير الحكم النحوي.

٢- كما بيّن البحث الفرق بين الجواز حكماً وعلةً. وبين كيف استخدم في الحالتين وكيف يميز بينة حكماً وعلة.

٣- كما درس الأحكام الناجمة عنه ونتائج تقرير الحكم به فقد تبين أن احكامه جاءت عامة ومرنه بحيث حافظت على الأصول النحوية. واستوعبت جميع ما يطرأ من ضرورة وخروج على القاعده.

٤- كما عالجت قيم هذه الأحكام من حيث القراءات وأهمية ذلك في توجيه النص وتحليله. وأهمية ذلك من حيث ارتباط الحكم الفقهي به.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

١- الاقتراح في علم أصول النحو، السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (٨٤٩-٩١١) هـ ، تحقيق : أحمد سليم الحمصي ، ومحمد أحمد قاسم ، جروس برس ، ط١ .

٢- الأصول (دراسة أبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب) ، حسان ، تمام ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، دار الشؤون الثقافية العامة ، العراق ، ١٩٨٨م .

٣- الأصول في النحو ، ابن السراج (٣١٦) هـ أبو بكر محمد بن سهل ، تحقيق : عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ط١ ، ١٩٨٥م .

٤- الأم ، الشافعي (١٥٠-٢٠٤) محمد بن إدريس ، تحقيق محمود مطروحي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥- الإحكام في أصول الأحكام ، ابن حزم ( ) أبو محمد علي بن أحمد ، تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الآفاق الجديدة ، ط١ ، ١٩٨٠م .

٦- الإصباح في شرح الاقتراح ، فجال ، محمود ، دار القلم ، دمشق ط١ ، ١٩٨٩م .

٧- الإغراب في جدل الإعراب ، ابن الأنباري ، (٥١٣- ٥٧٧) أبو البركات كمال الدين ، تحقيق : سعيد الأفغاني ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٧١م .

٨- الإمتاع والمؤانسة ، التوحيدي (٣٣٠ -٤١٤) ، أبو حيان ، علي بن محمد العباس، تحقيق : خليل منصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٩- الإنصاف في مسائل الخلاف ، عبد الرحمن الأنباري (٥١٣ -٥٧٧) هـ أبو البركات كمال الدين ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، بدون ط ، ١٩٨٤ م .

١٠- الإيضاح في علل النحو ، الزجاجي ، (٣٧٧) هـ ، أبو القاسم عبد الرحمن بن اسحاق ، (٣٧٧) هـ ، تحقيق : مازن مبارك ، بيروت ، ط١ ،١٩٨٢م .

١١- الحجة للقراء السبعة ، الفارسي ، (٢٨٨-٣٧٧) هـ الحسن بن أحمد بن عبد الغفار ، تحقيق : بدر الدين قهوجي ، وبشير جويجاتي ، دار المأمون للتراث، دمشق ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨٤م .

١٢- الرد على النحاة ، ابن مضاء (٥١٣ - ٥٩٢) ، أبو العباس ، أحمد بن عبد الرحمن تحقيق : شوقي ضيف ، دار المعارف ، بدون ط ، القاهرة .

١٣- المسائل البغداديات ، الفارسي (٢٨٨-٣٧٧) أبو علي ، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار ، تحقيق : صلاح الدين عبد الله السكاوي ، مطبعة العاني ، بغداد بدون ط ، بدون ط .

١٤- الشاهد في أصول النحو في كتاب سيبويه ، الحديثي ، خديجة ، وكالة المطبوعات ،الكويت .

١٥- الشفاء ، ابن سيناء ، تحقيق : د. عبد الحميد صبر وعبد الحميد مظهر ، مراجعة د.إبراهيم بيومي مدكور .

١٦- العين ، الفراهيدي (١٠٠- ١٧٥) هـ ، أبو عبد الرحمن ، الخليل بن أحمد تحقيق محمد مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، دار مكتبة الهلال .

١٧- الفقه الإسلامي وأدلته ، الزحيلي ، وهبه ، دار الفكر دمشق ، ط٣ ، ١٩٨٩م .

١٨- الفهرست ، ابن النديم ، مكتبة خياط ، بيروت .

١٩- المقابسات ، التوحيدي (٣٣٠- ٤١٤) أبو حيان ، علي بن محمد العباس ، تحقيق : محمد توفيق حسين ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٩٧٠م .

٢٠- الكتاب ، سيبويه (-١٨٠) ، أبو بشر ، عمرو بن عثمان بن قنبر ، تحقيق : عبد السلام هارون ، عالم الكتب ، ط٣ ، القاهرة ، ١٩٨٣م .

٢١- الكليات ، الكفوي ،(-١٠٩٤) هـ ، أبو البقاء ، أيوب بن موسى الحسيني ، تحقيق : عدنان درويش ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، ط٢ ، بيروت .

٢٢- اللمع في العربية ، ابن جني (٣٢٢- ٣٩٣) هـ ،تحقيق : حسين محمد محمد شرف ، ط١ ، ١٩٧٨م .

٢٣- اللهجات العربية ، أنيس ، إبراهيم .

٢٤- المحصول في علم الأصول ، الرازي (٥٤٤- ٦٠٦) هـ ، فخر الدين ، دراسة وتحقيق : جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، ط٢ ، بيروت .

٢٥- المحكم والمحط الأعظم في اللغة ، ابن سيده (-٤٥٨) هـ ، تحقيق : مصطفى السقا وحسين نصار ، مطبعة ومكتبة البابي الحلبي ، القاهرة ، ط١، ١٩٥٨م .

٢٦- المسائل البصريات ، الفارسي (٢٨٨-٣٧٧) هـ ، أبو علي ، الحسن بن أحمد ، تحقيق : محمد الشاطر أحمد ، مطبعة المدني ، ط١ ، السعودية ، ١٩٨٥م .

٢٧- المسائل المنثورة ، الفارسي (٢٨٨-٣٧٧) هـ ، أبو علي ، الحسن بن أحمد .

٢٨- المستصفى من علم الأصول ، الغزالي (-٥٠٥) هـ ، أبو حامد ، محمد بن محمد، دار صادر ، بيروت ، ط١ .

٢٩- المغني ، ابن قدامه (-٦٣٠) هـ ، دار الكتب العلمية ،بيروت .
٣٠- المقتصد في شرح الإيضاح ، الجرجاني (-٤٧١) هـ ، عبد القاهر ، تحقيق : كاظم بحر المرجان ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٧٢م .
٣١- المقتضب ، المبرد (٢١٠-٢٨٥) هـ ، أبو العباس ، محمد بن يزيد ، تحقيق : محمد عبد الخالق عظيمة ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٦٣م .
٣٢- المنخول من تعليقات الأصول ، الغزالي (-٥٠٥) أبو حامد ، محمد بن محمد ، تحقيق : محمد حسن هيو ، بدون ط ، بدون ت .
٣٣- المنطق الصوري ، بدوي ، عبد الرحمن .
٣٤- النحو العربي- العلة النحوية ، مبارك ، مازن ، دار الفكر ، دمشق ، ط٢ ، ١٩٧١م .
٣٥- أبو علي الفارسي ، شلبي ، عبد الفتاح ، مطبعة مصر .
٣٦- أخبار النحويين البصريين ، السيرافي (٢٨٤-٣٦٨) هـ ، أبو سعيد ، الحسن بن عبد الله ، تحقيق : محمد إبراهيم البنا ، دار الاعتصام ، ط١ ،١٩٨٥م .
٣٧- أصول الفقه ، الشيخ محمد الخضري بك .
٣٨- إنباه الرواة على أنباه النحاة ، القفطي ، (-٦٢٤) هـ ، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة ، ١٩٧٣م .
٣٩- تاج العروس ، الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٥م .

٤٠- ثمار الصناعة ، الدينوري ، أبو عبد الله بن الحسين .

٤١- حاشية ابن عابدين ، ابن عابدين (١٢٥٢) هـ .

٤٢- دراسات في كتاب سيبويه ، الحديثي ، خديجة ، وكالة المطبوعات ، الكويت .

٤٣- سر صناعة الإعراب ، ابن جني (٣٢٢-٣٩٣) هـ ، أبو الفتح عثمان ، تحقيق : حسن هنداوي ، دار القلم ، دمشق ، ط١ ، ١٩٨٥م .

٤٤- شرح ابن عقيل ، ابن عقيل (٦٩٨-٧٦٩) هـ ، بهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن ، شرح وتعليق محمد عبد المنعم خفاجي ، دار ابن زيدون ، المكتبة الحديثة للطباعة والنشر ، بيروت .

٤٥- شرح علل الترمذي ، حابن رجب الحنبلي (٦٣٠- ٧٣٦) هـ ، تحقيق د. هاشم عبد الرحيم سعيد ، مكتبة المنار ، الزرقاء ، ١٩٨٧م .

٤٦- طبقات النحويين واللغويين ، الزبيدي ، أبو بكر ، محمد بن الحسن ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٧٣م .

٤٧- كشاف اصطلاح الفنون ، التهانوي ، محمد علي الفاروقي ، تحقيق : د. لطفي عبد البديع وعبد المنعم محمد حسين والأستاذ أمين الخولي ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر ، ١٩٦٣م .

٤٨- لسان العرب ، ابن منظور أبو الفضل جمال الدين مكرم الإفريقي ، دار صادر للطباعة والنشر ، دار بيروت للطباعة والنشر .

٤٩- معاني القرآن ، الأخفش (-٢١٠) هـ ، أبو الحسن ، سعيد بن مسعدة ، تحقيق: فائز فارس ، دار البشير ، ودار الأمل ، الأردن ، ط٣ ، ١٩٨١م .

٥٠- معاني القرآن ، الفراء (١٤٤- ٢٠٧) هـ ، أبو زكرياء ، يحيي بن زياد ، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ، ومحمد النجار ، بيروت ، دار السرور ، بدون ط .

٥١- معجم الأدباء ، الحموي ، ياقوت ، دار المشرق ، بيروت .

٥٢- مغني اللبيب عن حديث الأعاريب ، ابن هشام (-٧٦١) هـ ، جمال الدين الأنصاري ، تحقيق : د. مازن المبارك ومحمد علي عبد الله ، دار الفكر ، بيروت ، ط٥ ، ١٩٨٥م .

٥٣- مقاييس اللغة ، ابن فارس (-٣٩٥) هـ ، أحمد تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجيل ، ط١ ، ١٩٩١م .

٥٤- منطق أرسطو ، أرسطو : تحقيق : عبد الرحمن بدوي ، مطبعة دار الكتب المصرية ، مطبعة النهضة المصرية .

٥٥- نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، ابن الأنباري (٥١٣-٥٧٧) هـ ، أبو البركات كمال الدين ، تحقيق : د. إبراهيم السامرائي ، مكتبة الأندلس ، بغداد ، ط٢، ١٩٧١م .

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

ذ			
"ذكر رحمة ربك عبده زكريا"	٦٨	مريم	٢
"زَيَّن لكثير من الناس قتْل أودلاهم شركائهم"	٧٧	الانعام	١٣٧
س			
"سلاسلا وأغلالا"	٢٨	الإنسان	٤
"سأوي إلى جبل يعصمني من الم..."	٦٤	هود	٤٣
غ			
"غير أولي الإربه"	٦٦	النور	٣١
"غير المغضوب عليهم"	٦٦	الفاتحه	٧
"غدوها شهر ورواحها شهر"	٤٤	سبأ	١٢
ف			
"فإنما يقول له كن فيكون"	٧٥	البقرة	١١٧
"فلولا كان من القرون أولوا بقية ينهون... إلا قليلا"	٦٤	هود	١١٦
فلولا كان من قرية آمنت فنفعها ايمانها إلا قوم يونس"	٦٤	يونس	٩٨
"فبعزتك لأغوينهم أجمعين إلا عبادك المخلصين"	١٩	ص	٨٢
"فك رقبة"	٧٣	البلد	١٣
ك			
"كلا هدينا"	٥١	الانعام	٨٤
"كن فيكون"	٧٥، ٨٣	البقرة	١١٧
ل			
"لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر"	٦٧	النساء	٩٥
"لا نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا"	٤٠	هود	٢٧
"لا يحزنهم الفزع الأكبر"	٦٨، ٧٣	الانبياء	١٠٣
"لو كان فيهما آلهة إلا الله"	٦٧	الانبياء	٢٢
"لا يقضي عليهم فيموتوا"	٨٩	فاطر	٣٦
"لعلي أبلغ الأسباب"	٩١	غافر	٣٦

الآية	رقم الصفحة	السورة	رقم الآية
م			
"من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له"	٩١،٨٥	البقرة	٢٤٥
"من جاءه موعظة"	٢٨	البقرة	٢٧٥
"مالهم به من علم إلا اتباع الظن"	٦٤	النساء	١٥٧
" ما فعلوه إلا قليلٌ منهم"	٦٢	النساء	٦٦
" ما عليك من حسابهم من شيء فتطردهم"	٩٢	ابراهيم	٤٤
"مخلف وعده رسله"	٧٨،٧٧	ابراهيم	٤٧
هـ			
هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون"	٨٩	المرسلات	٣٦
"هل من خالق غير الله"	١٠٤	فاطر	٣
و			
"وهم من فزع يومئذ آمنون"	٧٣،٦٨	النمل	٨٩
" ولا يحزنهم الفزع الأكبر"	٧٣	النمل	٨٩
"وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء"	٨٦،٨٤،٤٣	البقرة	٢٨٤
"ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي... فتكون من الظالمين"	٩٢،٨٥	الانعام	٥٢
"ودّوا لو تدهن فيدهنون"	٨٥	القلم	٩
"ودَّ الذين كفرو لو تغفلون عن اسلحتكم فيميلون"	٨٥	النساء	١٠٢
"ولا يؤذن لهم فيعتذرون"	٨٩	المرسلات	٣٦
"ولا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب"	٩١،٨٧	طه	٦١
"ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا"	٩١	البقرة	٣٥
"ولا تطغوا فيه فيحلّ عليكم غضبي"	٩١	طه	٨١
"ولا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة"	٩١	النساء	١٢٩
"ويتفكرون في خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاً"	١١	آل عمران	١٩١

"واختلاف السنتتكم"	١١	الروم	٢٢
"وكانت من القانتين"	٢٩	التحريم	١٢
"وما بكم من نعمة فمن الله"	٣٩	النساء	٩٧
"والركب اسفل منكم"	٤٢	الانفال	٤٢
"والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين والذاكرات"	٤٧	الأحزاب	٣٥
"وأمّا ثمود فهديناهم"	٥٢،٥١،٥٠ ٦١،٥٨	فصلت	١٧
"والطيرُ صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه"	٥٠	النور	٤١
"وكلا ضربنا له الامثال وكلا تبرنا تتبيرا"	٥٢	الفرقان	٣٩
"والقمر قدرناه منازل"	٦٠،٥٤	يس	٣٩
"لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي"	٥٤	الإسراء	١٠٠
"والسماء بنيناها بأيدٍ"	٥٧	الذاريات	٤٨
"واسر بأهلك بقطع من الليل، ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك"	٦٢	هود	٨١
"وإن نشأ نغرقهم فلا صريخ لهم ولا هم ينقذون إلا رحمة منا"	٦٤	يس	٤٣،٤٤
"وما لأحدٍ عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى"	٦٤	الليل	٩
ي			
"يأتيهم العذاب فيقول "يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين، وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحدٌ فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يُريد الله ليجعل عليكم من حرجٍ ولكن يُريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون"	٩٢	المائدة	٦
"يا ليتنا نرد ولا نكذب"	٩١،٨٤	الانعام	٢٧

فهرس الشواهد الشعرية

لقد كان في حول ثواء ثويته	تُقضى لبانات ويسأم سائم	٧٥
ما أتت من قيس فتنج دونها	ولا من تميم في النهار والغلاصم	٨٦، ٨٩
ألم تسأل فتخبرك الرسوم	على فرّتاج، والطلل القديم	٨٧
فأما تميم بن مر	فألفاهم القوم روبى نياما	٥٠، ٥٢
كلا قرعنا في الحروب صفاته	فرزرتم وأطلتم الخذلانا	٥٠
قد كنت داينت بها حسّانا	مخافة الإفلاس والليانا	٦٧
أغلى السباه بكل أدكن عاتق	أو جونه قُدحت وفضّ ختامها	١٨
ولقد أرى تغنى به سيفانة	تصبي الحليم ومثلها أصباه	٤٨
مشائيم ليسوا مصلحين عشيرة	ولاّ ناعب إلا ببين غرابها	٨٨
فزججتها متمكناً	زج القلوص أبي مزاده	٧٧
وكرّار خلف المحجرين جواده	إذا لم يحام دون أنثى حليلها	٧٧
لا عيب فيها غير شهلة عينها	كذاك عتاق الطير شهلاً عيونها	٦٦
بدا أني لست مُدْرك ما مضى	ولا سابق شيئاً إذا كان جائيا	٨٨
دع المكارم لا ترحل لبغيتها	واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي	٦٤
إن تبخلي يا جُمل أو تعتلّي	أو تصبحي في الظاعن المولّي	٧١
لا تجزعي إن منفساً أهلكتُهُ	وإذا هلكت فعند ذلك فاجزعي	٥٣
رماني بأمْرٍ كنتُ فيه ووالدي	بريئاً ومن أجل الطوي رماني	٤٧

فهرس الأماكن والقبائل

فهرس الكتب

فهرس الأعلام

الفهرس العام